



# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

شرح البيقونية

## المؤلف

محمد بن عبد الباقي بن يوسف (الزرقاني)

## الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة المجلس الإسلامي بإيران.

۵۰۷  
۱  
۵

شرح البيقونيدى ومصطلح الحديث

بازرسی شد  
۲۷ - ۲۶



بازدید شد  
۱۳۸۵

۱۰۸۰۳-ن

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب مجموعه اسرار معصومین ۲ - ۳

مؤلف: سید محمد باقر صدر

موضوع: تاریخ

۱۳۸۷

۲۰۱۰



شماره ثبت کتاب

۸۷۲۴۲

خطی «تبرست شده»  
۱۳۸۷۷

بسم الله الرحمن الرحيم **و صلواته على سيدنا محمد** **و بحاله و علم**

**الحمد لله** العزيز القوي القادر الغافر الذي نضرا أصحاب الحديث  
و حسنهم في القديم والحديث و وقع قدرهم في مضارحهم  
لا زمان و الغابر و وضع لهم يوم القيامة علو الشانهم من نور  
منابر و الصلاة و السلام على من أخرج تحت لوائه كل كابر  
و انكحعت بوجوده اوطال الشرك باصميج وهو ذابره و على  
و على الم واصحابه المتقين على الهدي سواء الاكابر و الصاغر  
**اما بعد** فقد سألني بعض الاخوار افاض الله علينا جميعا من  
سكائب الاحسان و جنبنا من فضله منكر الفوار و البهتان ان  
اشرح له منظومة اليفوني في مصالح الحديث كذا منه في  
من اهل ذلك الشان فكالم امتنعت منه و فدمت رجلا و اخرت  
اخرى لعلمي ان الابضاعه لي في العلوه و في هذا البس احرى ثم  
بالي شرحها علها تكون في القيامة في خرا و رجاله  
للخوار في غوفوله صلوات الله عليكم و الاخير كمن  
لا جود الله الا جود و انا اجد و انا اجد و اجد و اجد  
يوم القيامة رجل علم علما بشر علمه يبعث بتيسره امة و رجل  
جماد بنعسه في سبل الخوفتار و اله الترمذي و ابو يعلى و الطبراني  
و قوله صلوات الله عليه و كما ان مما يلحق المومر عمله و حسناته

بسم

بعض موته علما نشره الحديث رواه ابن ماجه مطولا و خوبا  
من مثل قوله صلوات الله عليه و كما من سبل عن علم بكتمه الحمد لله  
يقع القيامة بلجام من نار و اله ابن جمان و الحاخ و غيرها و رور ابن  
الجوزي و العلم مره و كما كاتم العلم يطلتته كل شئ حتى الخو  
في البحر و الطير في السماء و هذا حير الشروع فيما فصدت  
و علم الله اعتمدت و على تيسره اعتمدت و هو حسي  
و نعم الوكيل و كليل و نعم الكليل **مقدمة** علم الحديث  
علم بفوائده او فوائده يعرف بها احوال السنن و المتنا من  
صحة و عسر و ضعف و علوه و نزوله و كيفية التجر و اللذ و صفات  
الرجل او غير ذلك و السنن الاخبار عن كبره المتنا من قوله فلان سنن  
اي معتمدا لا اعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث و ضعفه و  
من السنن و هو ما ارتفع و علما من سبل الجبل ان السنن يدور بها  
الرفايله و المتنا ما ينتهي اليه غاية السنن من الكلام من المماثلة  
وهي المباحة في الغاية لانه غاية السنن او من منت الكش  
انما شفت جلدته بيضته و استخرجتها وكان السنن  
استخرج المتنا او من المتنا وهو ما صلب و ارتفع من الارض لانه  
السنن يفوي به السنن و يدور به و في الالفية للسيوطي علم  
الحديث و فوائده **يذكر بها احوال من سنن**  
بذاتك الموضوع و الاصول ان يعرف المفهوم و المراد و



والسند الاخبار عن طريقه، عن كمال الاسناد الذي الجريفة،  
والمتروك من انتم اليه السند، من الكعاب والمحدث في ذوا  
بما اضيف اليه النبي فولاً او، فعلا وتغيرها ونحوها حكوا  
وفير اليه مختص بالمرجوع، بل جال للموقوف والمفطور  
وهو على هذا ايراد الخبر، وشهروا فيهم هذين الاثر  
**بسم الله الرحمن الرحيم ابدان الحمد لله** امتثالاً لقوله  
صل الله عليهم وان الله عز وجل يحب ان يمدروا الخبر انهم وغيره  
واخرج الخليل عن الاسود برسر رج مرفوعا ان الله يحب  
الحمد يحمي به ليشبه حلمه، وجعل الحمد لنفسه ذكراً وعبادة  
ذخراً واراد في البسملة بالحمد وان كان مرادها ان المقصر  
على التسمية اليه من حامدا عرفها **مصليا على محمد** مشتق  
من اسمها تعلى الموحود وفذروا البخاري في تاريخه الصغير عما  
علي بزيد فا كان ابو كالب يقول وشؤله من اسمه ليحمله،  
وبنو العرش محمد وبنو هذا محمد، **خير في اسما** بالبد الاطراف  
وهو اشباع حركة الروي ليقول منها حرف مما نزلها وثني  
بالصلاة على المصطفى امتثالاً لامر الله في القران ولما قال علي ذلك  
عفا ونفلا من البرهان اما انفا بل قوله تعالى ورفعتنا لذلك ذكر كرايه  
ما ذكر في الوفاء تذكر معي كما ورد في خبر مبسوط عن جبريل عن الله  
واما تحفها بلان المصعب هو الذي علمنا شكر الفصح وكان يسا

في كمال هذا النوع اذا لابت من مناسبة بين الفايد والمعيد،  
واجسامنا في غاية الكدورة وصفات البار في غاية العلو  
والصفا والخيافا فتنت الحكمة الالهية توسك في حبه  
جهتير يكون له صفات عالية جدا وهو من جنس البشر ليقبل  
عن الله بصفاته الكمالية ونفعل عنه بصفاته البشرية بل ذلك  
استوجبته فن شكره بشكر الله **وذي** اشارة الى موجود  
في الزمان كانت في التاليف **من اقسام علم الحديث** عنة يعني  
اربعاً وثلاثين كما سيذكر انخر او اراد بالافساح هنا ما يشتمل  
الانواع المندرجة تحت الافساح والافساح الحديث الخارج  
عن ثلاثة كما قال الاكثرون صحيح وجسرو ضعيف لانها اشتملت  
من اوصاف القول على اعلاها بالصحيح او على ادناها بالفساد ولم  
تشتمل على شيء منهما بالضعيف ومنع من يفرق نوع الضعيف  
ويجعله من جنس الصحيح **وكل واحد اتى في النظم وحده**  
اي مع حدة الشامل لرسوله ببعض الخواص تفريفا على المبتدئ  
ولتترك الحد استغناء عنه بالمثل **اولها** اي الافساح الصحيح  
الجمع على صحنه عند المحدثين **وهوما** اي الصناعات التي **اتصل**  
**ابن ساد** الذي هو حكاية كريمة المترجمين يكون كل من رجاله  
سمع ذلك المروي من شيخه فخرج المنفكح والمرسل والمعضل  
التي يذاهوا **لم يشهد** لم يذخه الشذوذ **ولم يجعل** بقلة فاذ

كار ساله وسوا كانت العلة خفية او ظاهرة وتفيد صاحب  
 الخبة بالخفية لم يرد اخراج الظاهرة لان الخفية اذا اثرت بالظاهرة  
 اولها علة لا تفدح في صحته **يرويه عدل** وهو مر له ملكة في  
 عمله علم لازمة التفوي والمراد بالعدل عدل الرواية  
 وهو المسلم العاقل البالغ السالم من البسوف وهو ارتكاب كبيرة  
 او اصرار على صغيرة والسائمة مما يحرم المرورة فيما يختص بالدكر  
 الحرج الباسف والجهول عينا او حالا والمراد بالتفوي  
 اجتناب الاعمال السيئة من شرك او فسق او بدعة **ظابط**  
 صدرا وهو ان يتفت ما يسمع به بحيث يتم من استحضار متى  
 نشا وكتابا وهو صيانتها عنده منذ سمع فيه وعينه الى ان  
 يودي منه والخلق الناظم في الضيق تبع للعرف في ولم يفيد  
 بالتام كما فعل صاحب الخبة لانه المراد كما يفيد الاطراف الموهي  
 على الكمال ويخرج الحسنة المشرك من الضيق فك  
 هكذا فرقه شيخ الاسماع وغيره **عن مثله** مر اول السنه في بان  
 ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى الصحابة او الى من دونه ليقتل  
 الموقوف وغيره وكان الناظم جعرا فوله **معتد** بالرفع  
 عطف بيان **في ضيقه ونفله** بيان الضيق اي في ضيقه صدرا  
 ونفله كتابا اي من كتابه هنا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب  
 ضيق رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتحميد مخرجيه

واحتياطهم

واحتياطهم ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث من اتفق على  
 اخر اجه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم  
 ما كان على شركهما ثم شرك البخاري ثم شرط مسلم ثم شرط  
 غيرهما وان صحح ابن خزيمة اصح من صحح ابن حبان وهو اصح  
 مستدركا الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط فمن الرتبة العليا ما  
 اكلوا عليه بعض الايمة انه اصح الاسانيد كقول البخاري اصح  
 الاسانيد ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر وهو المعروف  
 بسلسلة الذهب وجزءه ابدان الشافعي عن مالك واحمد عن  
 الشافعي لا تفوا في احاديث الحديث على ان اجل مروى عن مالك  
 الشافعي وعنه احمد ولم يقع في مسند احمد على سعته  
 الحديث واحد فالاسماع احمد قال حدثنا الشافعي قال  
 حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض الحديث وكان  
 عن سالم عن ابيه وكان يسير في عن عبيده يفتح العير بن عمرو عن علي  
 وكان ابراهيم النخعي عن خلفمة عن ابن مسعود وذو رنة في  
 الرتبة كرواية بريدة بضم الموحدة وبالرا مصغرا بن عبد الله بن  
 ابي بريدة عن ابيه عن حمزة عن ابيه ابي موسى وكذا برسانة  
 عن ثابت عن انس وذو نهار في الرتبة كسهيل بن ابي صالح عن ابيه  
 عن ابي هريرة وكالعلابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فان

الجميع تشملهم اسم العدالة والخبك الا في المرتبة الاولى من  
الصفات المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم على التي تليها  
وعلى التي تليها صفة الخبك ما يقتضي تقديمها على الثالثة  
وانما قدم ما كان على شركه الشيخين لانفا العلماء على تلمي  
كتايبهما بالفهول واختلاف بعضه في ايها ارجح وقد صرح  
لجوهه بتقديم صحيح البخاري في الصحة لان الصفات التي يذور  
عليها الصحة في البخاري اتم منها في مسلم وانتد وشرطه  
فيها افور واشد امار جمانه من حيث الاتصال قال بشرحه  
ان يكون الراوي قد ثبت له لقامروني عنده ولو مرة ومسلم اكتب  
بصرف المعاصرة واما ارجحانه من حيث العدالة والخبك بلان  
الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عدد امار الرجال  
الذين تكلم فيهم من رجال البخاري مع ان البخاري لم يكتر من  
اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين انهد عنهم  
واما سر حديثهم بخلاف مسلم في الامرين واما ارجحانه من حيث  
عدم الشذوذ والاعمال بلان ما انتقد على رجال البخاري اقل من  
عدد امة انتقد على مسلم هذا مع اتفا العلماء على ان در  
البخاري كان اجاز مسلم في العلوم واعرف بصناعة الحديث  
وام مسلم اولى به ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره حتى قال في  
الدار فكتب لولا البخاري ما ارجح مسلم ولا جاء فيها مساو فيل

بالوقف

بالوقف **فاي حدة** ما اخرجها الشيخان او احدهما هل يقطع  
له بالصحة او هو مضمونة فيجزم الحميد بن ابراهيم والاسناد  
ابو اسحاق والشيخ ابو حامد والفاضل ابو الخبير وتلميذه الشيخ  
ابو اسحاق الشيرازي والسرخسي من العنقية والفاضل عبد  
الوهاب من المالكية وكثير من وجهاء اهل الفقه بما  
استدلوا لتلقي الامة المعصومة في اجماعها الخبر لا تجتمع امة  
على ضلالة لذلك بالفهول وهذا يعني علماء انضربا لان ضرره هو  
معصوم من الحكم لا يخفى وفيه يبعد الظرف فيك ما لم يتواتر وعزاه  
النفوس في التفريق للاكثر والمصنفين ورجحه لكثر انتشاره  
صاحب النخبة وكذا السيوطي فيجزم بان القطع اوجب والله  
اعلم **والحسب المعروف كرفا** بالنصب تمييز محول عن نايب  
البا عاك المعروف كرفاه اية رجال طرفه المعبر عنها عند  
بالمخرج **وعند رجاله** بالعدالة والخبك مشتهرة  
وتلك كناية عن الاتصال المرسل والمنقطع والمعنى والمعد  
يفتح اللام في ان يتبين تدليسه لا يعرف مخرج الحديث منها وهذا  
معنى قول الحكماء في الحسب ما عرف مخرجه واشتهرت رجاله  
ولما اعترض بانه ليس في حدة تمييز الحسب من الصحيح ولا من  
الضعيف واجيب بان المراد اشتهرت رجاله اشتهار اذون  
رجال الصحيح زاد ذلك الناحية في الحد لبا يعترض عليه بقوله

**لا كالصحيح** **اشتهرت** والمعروف وكذا رجاله مشتهرة  
اشتهار اذ هو اشتهار رجال الصحيح وقال الترمذي ما حاصله  
الحسن عندنا ما سلم من الشذوذ ومنهم ويروى من غير  
وجهه واعترض بان لم يميز الحسن من الصحيح وبار صنيعة في  
جامعه بخلافه فقد حسن فيه بعض ما انفرد به راو واجاب عنه  
صاحب النخبة تبعه الغيره بانه اذا حد ما يقول جيد حسن ففك  
الحسن مطلقا ما لغرضه او لانه اصلاح جديد له وقال ابي  
الجوزي هو ما فيه ضعف فربما عتراه ابن دفينو العبد  
بانه ليس فيه ضعف الفخر المحتمل من غيره فلم يحصر التعريف المميز  
للحقيقة وابر الصالح لم يرتض شيئا من هذه الحدود الثلاثة  
بإفاله ومبهم لا يشبه في القيل لانه غير جامع لابراد الحسن  
في الاول ولعل ذلك الفخر المحتمل في الاخير ثم قال ما حاصله  
امعنت النكر في ذلك والبعض جامع لابراد كلامه ملاحظ  
مواقع استعماله فأتضح لي ان الحسن فلهما احد هما اليوهو  
المدني بالحسن لغيره ما في اسناده مستور لم تتحقق اهليته  
غير انه ليس مغفلا ولا كثيرا للحكام فيما يرويه ولا منتهما بالكذب  
فيه ولا ينسب اليه مفسد اخر غير الكذب واعتضد بمتابع  
اوشاهد وعلمه في ايتنزل حد الترمذي وثانيهما اليوهو  
المدني بالحسن لذاته المشتهر رواه بالصدق والامانة ولم يقل

و

في الحديث والاتفاق رتبة رجال الصحيح وعليه ينزل حد الخطاي  
فالوزاد في كل منهما سلامة من التعليل والشذوذ ودرام  
يكون منكرا وحاصله ان المرتضى في حد الحسن ما اتصل  
بنقل عدل فاضحه غير شاذ ولا معلل والحسن يشارك الصحيح  
في العرايد والاجتهاد عن جميع العنفا كما بهما العرايد  
مركلا والخطاي عند اكثر العلماء من الحد ثيرو وغيرهم بقلدهم وهو  
ما عوف في الاجتهاد باقسام الصحيح وان لم يلحقه رتبة بل  
قال ابن الصلاح من اهل الحديث من لا يفرق نوع الحسن ويجعله  
مندرجا في انواع الصحيح لاندر اجاه في انواع ما يحتاج به فال  
وهو الظاهر من تصرف اقب الحاج لاهن من سماه صحيحا لا يفتكر  
انه دونه في هذا الاختلاف في المعنونة والعبارة ويشارك الصحيح  
ايضا في تعاقب رتبة باعلاه ما فيل احسنه كرواية عمرو بن شعيب  
عن ابيه عن جده وعبد بن اسحاق عن عاصم ابر عمر عن  
جابر والحسن لذاته المشهور رواه بالعدالة والصدق  
اشتهار اذ هو اشتهار الصحيح اذا جاء من كفرة اخرين فحور  
كريفه من الكفرة التي دونها صحبته بان ساوتها اورجنتها  
اكتفي بجيبه من كفرة وواحد وهذا هو الصحيح لغيره وما  
مر هو الصحيح لذاته مثاله حديث الترمذي من طريق محمد  
ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

www.ical.ir

قال لو ان اشق علم امتي لامرتم بالسواك عند كل صلاة فان عجزا  
 واه اشتم بالصدق والحيانة ووثقه بعضهم لذلك لم يكن متفنا  
 حتى ضعفه بعضهم لسوء حفظه بحديثه حسن لذاته وبتابعه  
 محمد عليه في شيخ شيخه وهو ابو هريرة يرتقي الى الصحة  
 لغيره بغيره رواه جماعة غير ان سلامة عراقية هريزية والمتابعة  
 فخير اذ بها متابعة الشيخ وفضل اذ بها متابعة شيخ الشيخ  
 كما هو مقرر بالحديث رواه الشيخان من كبريى الاعرج عراقية  
 هريزية وهو صحيح لذاته من هذا الطريق صحيح لغيره من طريق  
 محمد بن خضر الجبيري يورده من كبريى غير حسان لذاته من كبريى  
 بقطع النظر عن جبره بغيره قال العرافي والتمثيل ليس بمكسفا  
 هذا الحديث بل يفيد كونه من رواية محمد بن عمرو **بوابه**  
 الاول رواه الحكم للاسناد بالصحة كقولهم اسناد صحيح او  
 الحسن كقولهم اسناد حسن دون الحديث كقولهم حديث  
 صحيح حديث حسن لان الاسناد قد يصح لثقة رجاله ولا  
 يصح الحديث لشدة ذنوبه او علة فالابن الصالح غير ان الجمع المعتمد المصنف  
 منه اذا اقتصر على قوله صحيح الاسناد ولم يذكره علة ولم  
 يفدح فيه بالخاطر الحكم له بأنه صحيح في نفسه لان عدم  
 العلة والفاذح هو الاصل والخاطف العرافي وكذلك ان اقتصر على  
 قوله حسن الاسناد ولم يعقبه بضعف فهو ايضا مكسوف

بالحسن

**جيدا**  
 بالحسن اذا السيوحي في الفينة ما بقضه واللفيوا يكلفون  
 والثابت الصالح والجمودا وهذه بين الصحيح والحسن  
 وفرجوا مشبهات من حسن وهل يصح الصحيح الثابت  
 او يشمل الحسن نزع ثابت الثانية زيادة راوية الصحيح  
 والحسن مقبولة اذ هو في حكم الحديث المستفاد وهذا ان لم  
 تناف رواية من لم يزد بان نأقت باه لزم من قبولها ردا لانهم  
 احتجج للترجيح بان كان الاصح مرجع بالآخر شاذ الثا  
 يقع في كمال الترمذي وغيره الجمع بين الصحة والحسن في حديث  
 واحد وهو مشكل لقصور الحسن عن الصحيح فكيف يجمع  
 اثبات القصور ونفيه واجاب ابن الصالح برجوعه الى الاسناد  
 بان يكون له اسناد ان احدهما صحيح والآخر حسن وبان معناه  
 اللغو دون الاصطلاح وتعبه ابراهيم في العبد في الاول  
 بالاحاديث التي قيل فيها حسن صحيح وليس لها الا مخرج واحد  
 بقد وقع للترمذي ذلك في مواضع كحديث العلاء بن عبد الله  
 عن ابيه عن ابي هريرة ان ابي نضير شعبة بن جابر قال  
 الترمذي حديث حسن صحيح لانعرفه الامر هذا الوجه على  
 هذا اللفظ وفي الثاني بلزوم ان الضعيف ولو بلغ الوضع الخار  
 حسن لفظه انه حسن ولا يقاين به ثم اجاب هو اعني ابراهيم  
 العبد بما حاطه ان الصحيح لا يفصر عن جهة الحسن

اذ وجود الدرجة العليا وهو العطف والاتقان التناهي الدنيا  
 كالصدق فيصح كونه حسنا باعتبارها بكل صحيح حسروا  
 عكس وهذا موجود في كالم المتقدم وتعقبه ابراهيم  
 الناصر بان الاجراء الصحيحة ليست حسنة على اية الترمذي  
 لا اشتراكه في العسرا برون من غير وجه بل يصح ان يقال على اية  
 كل صحيح حسروا العرافين بان اشتراطه ذلك حيث لم يبلغ  
 رتبة الصحيح بذليل قوله في مواضع هذا حديث حسروا  
 غريب بل ان رتبة درجة الصحة اقل من الغرابة لغير ذلك  
 وقد اجاب في شرح النخبة عن اصل الاشكال بان تردد ايامه  
 الحديث في حالنا فلما اقتضى للمجتهد ان لا يصح باحد  
 الوصير فيقال فيه حسروا باعتبار وضعه عند فروع صحيح باعتبار  
 وصفه عند فروع وغاية ما فيه انه حديث منه حرف التردد  
 لان حقه ان يقول حسروا وصحيح وعليه بما قيل فيه حسروا  
 دون ما قيل فيه صحيح لان الجزم افون من التردد وهذا حيث  
 التردد بان لم يحصل تردد بالاصل والوصير معا على الحديث يكون  
 باعتبار اسناد ايرادها صحيح والاخر حسروا على هذا بما قيل  
 فيه حسروا صحيح فهو ما قيل فيه صحيح فكذلك ان مراد الان  
 كثرة الطرق تفويدها **وكلاما عن رتبة العسروا** واول من عرّف  
 الصحة **فصروا** وهو الضعيف وهو اسما اياه انواعا مندرجة

تحت

www.ical.ir

تحت فالعرافين منهما ما لغب خاضر كالمضرب والمفلوي  
 والموضوع والمنكر **كثير** جدا كما اشار له ابراهيم الصالح وقد هتد  
 شيخ الاسماع وقال بها فقد تشركت من شروط الفبول الشامل  
 للصحيح والعسروا هي ستة اتصال السنخ والعدالة والضيق  
 وفقد الشذوذ وفقد العلة الفادحة والعاضة عند  
 الاحتياج اليه وهي بالنظر لا تنبغيها انفراخا واجتماعا يتبع  
 منها افساء ويقادها من هاتين تسعة بالنظر  
 الى افساء بافقد الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل والرفيع  
 بافقد العدالة الضعيف والجهول وبافقد اتين منها الاتصال  
 مع احد الخمسة الباقية غير الاول وتحت ثمانية عشر لاند  
 تدراج الضعيف والجهول تحت وفقد العدالة لانك اذا ضم  
 مع الاربعة الباقية في الثلاثة الداخلة تحت وفقد الاتصال  
 بلغ ذلك وضم واحد اسور وفقد الاتصال والاخر الخدي معه  
 فهو فلعج ثالث تحت ستة وثلاثون لانك اذا ضمت الي  
 افساء وفقد الاتصال مع فدمي وفقد العدالة واليهام مع  
 وفقد الضيق واليهام مع وفقد العاضة الشذوذ مرة والعلامة  
 اخرى وضمت اليها ايضا مع فدمي وفقد العدالة وفقد الضيق  
 مرة وفقد العاضة اخرج من حصول ذلك بان انضمت اليها ايضا  
 اجتماع الشذوذ والعللة حصل ثلاثة اخر بالنظر الى

بها  
 فبما قسم اي شرا

فلمع

بتنصا

ما امر اربعة وثلاثون انكاد المحتم الي كل اثنين من التسعة  
كل واحد مما بعد ما بلغ ذلك وهو كذا اتبع الي اخر الشوك  
في كذا بافد شرك اخر ضمته الي بافد الشوك الثلاثة السابقة  
فهو فاسم رابع وقته بالنظر الي ما امر اية وستة وعشرون  
لانك اذا ضمت الي كل ثلاثة من التسعة كل واحد مما بعد ما  
بلغ ذلك ثم ارتفع الي بافد خمسة فصاعد او اعلم الي انتهاءك  
من الشرك الاول بعد انتهاءك منه ارجع لشرك غير مبدوء به  
او لا بعد اقدم سموي الا فاسم السابقة ثم زد عليه بافد شرك  
غير الذي قد مضى لئلا يتكرر ثم تصر هذا العجل على هذا الذي  
ابتداته بافد الشرك المثني به كما تمت الاول ثم عد وهكذا  
الي ان يفهم عملك و اشار الي اصلاح الي كثرة الافساح جدا بالنظر  
الي ان يمد خيل فت بافد كل من الستة افساح كما افد العدا لته  
يدخل تحتها الضعيف بكذب راويه او بتهمته او بفساده او به  
بعد عنه او بجهالة عينه او بجهالة حاله وذلك مع كثرة التعبد  
فيه فليزل الباعية كما قال شيخنا يعنى العاطف ابراهيم كغيره ثم  
الحال في بيان ذلك بما انتفع عليه في بعضه بما لا تخمله هذه  
الجملة **قاعدة** حيث قاله الحديث هذا حديث صحيح  
او هذا حديث ضعيف بمراعاة فيما يخبر لم عمال بظاهر  
لا سنادنا القطع بصحة او ضعفه في نفس الامر لجواز الخسار

والنيل

خطب في الخطب والانتفاضة رتبة رجال الصريح وعليه ينزل هذا الخطب  
فالويزاء في كل منهما اسما من التعليل والشذوذ ومن  
اين يكون منكرا او محاسله ان المرتضى في هذا الحس من الاصل  
والنسار على التفتة والخبك والصفوف على غيره هذا هو  
الصحيح الذي عليه اكثر اهل العلم خلافا لما ان خبر الواحد  
يوجب العلم الظاهر نعم انا اخرج من الشيخين او اوجه هما  
باختار كثيرين كما حكاها الباقين في مما اسر الاصلاح  
ومنهم ابر الصالح وصحة القطع بصحة كما تقدم ولا يخلو على  
اسناده معبر انه اصح الاسانيد مطلقا على الصحيح لا تفاوت  
مراتب الصحيح مترتب على ذكر الاسانيد من شروط الصحة  
ويحسر الاطلاح على ارتقا جميع رجال خبره واهله الي  
اعمال صفات الكمال من سائر الوجوه فالالحاكم نايك ان يرفع  
الحكم في اصح الاسانيد اصرايه واحد فالابن الصالح على ان جماعة  
مرامة الحديث خاضوا غمرة ذلك باضربته افوالهم بحسب  
اجتهادهم ففيل اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر  
وفيل غير ذلك كما افد منا واهلنا المصير بيان الحكم على الصحت  
والاسناد بانه صحيح او حسن او ضعيف اخذ في بيان صفاتها  
بقال **والضيب** ايضا به صحابي او تابع او بعد هما ولو منا  
لان **الغيب** صل الله عليهم فوالا وبعثا او تفرير او هبة

نصريا او حكما هو **المرفوع** سواء اتصل اسناده او لا يدخل  
فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضر والمعلوق و١٨٥  
الموقوف والمفكوع هذا هو المشهور وقال الخليل هو  
ما خبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او جعله  
يعليه لا يدخل من اسبيل التابعين بل هو من قول الخليل  
ابن حجر الظاهر ان كلام الخليل خرج من جرح الغالب عن ان ما يضاف  
الى النبي صلى الله عليه وسلم انما يضيفه الصحابي فالابن الصلاح اصر  
جعل من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل كما يقول  
في حديثه رفعه بان وارسله بان يفد عن المرفوع المتصل  
اي بالنبي صلى الله عليه وسلم بهور ومع خصوص لما مر ان المرفوع  
اعم من متصل وغيره فالشيخ الاسلام علم ان بعضهم جرح على  
قوله بغير المرفوع بالاتصال **وما اضيف لتابع قول او بعبارة**  
**المفكوع** حيث خالف ذلك عن فريضة الرفع والوقفو كالتابعين  
حونه فانه الخليل ابن جرح **بأية** فالابن الصلاح جمع المفكوع  
المفكوع والمفكوع وبعبارة الخليل فالوجه في التعيين  
بالمفكوع عن المنقطع في كلام الشافعي والطيبراني وغيرهما قال  
العرفاني ووجهه انه ايضا في كلام الخليل والبخاري والبرقي  
يجعل المنقطع هو قول التابعي **والسنند** يفتح النون يقال  
لكتاب جمع فيه ما السنند الصحابة يرووه ولا اسناد كسنند

الشبه

السنند وهو مسند الفرد وسائر اسناد حديثهم والحدِيث  
التي تعرفه وهو المراد وفيه ثلاثة اقسام احدها هو قول الحاكم  
ابن عبيد الله هو **المتصل الاسناد مرارويه حتى المصنف**  
كاحاديث ما ذكرناه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
بهذا مسند متصل **والحال انه لم يبين** ان لم ينفك عن مران اذاه  
بعده ومن بعد انقطع ورجع هذه القول الحافظ ابن حجر وغيره  
وقال ابن عبيد البر المسند المرفوع بهما مترادفا عنده قال  
في شرح النخبة ويلزم عليه ان يصح فعل المرسل والمعضر  
والمنقطع اذا كان مرفوعا والفايزي وقال الخليل هو عن اهل  
الحديث ما اتصل اسناده مرارويه الى متناه فلا العرفاني ومفتاه  
دخول المفكوع والموقوف وهو قول التابعي بل هو ككلام  
اهل الحديث يابا فالابن الصلاح واكثر ما يستعمل السنند فيما جا  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جا عن الصحابة وغيرهم قال  
الشيخ الاسلام والفايزي بقول الحاكم لحظ الفرق بينه وبين المتصل  
والمرفوع من حيث ان المرفوع ينخر فيه الى حال المترادف **السنند**  
مرانه متصل او لا والمتصل ينخر فيه الى حال الاسناد دون المترادف  
انه مرفوع او لا والسنند ينخر فيه الى حال المترادف مع ما يجمع شرطي  
الاتصال والرفع فيكون بينه وبين كل من المرفوع والمتصل عموم  
وخصوص مكله بكل مسند مرفوع ومتصل ولا عكس والحال

صل

انه جعل المسند من صفاتها معا وان عبد البر جعله من  
صفات المتربخا فيل هذا حديث مسند علمنا انه مضاب  
للفي صل الله عليه وسلم تعرفه يكون مرسنا ومعضا الى غير ذلك وان  
التخصيب جعله من صفاتها ايضا لكن في فيه صفة الاسناد فباذا  
فيل هذا مسند علمنا انه متصل الاسناد ثم قد يكون مرهوعا  
وموفوقا الى غير ذلك **وما يسمع كرا في مرهوعه بقصر السناد**  
الم منتهاه سوا كان اتصاله **المصحب** او صحابي موفوقا عليه  
**بالمتصل** ويقال له ايضا الموصور والموتصل بالحد والضم كما  
نقلها البيهقي عن الشافعي واما افوال التابعين اذا اتصلت الاسا  
لا سانية اليهم فبايسمونها متصلة فالاعرف في حالة الاطلاق  
امامع التفييد فيما يز وافع في كلامهم كفولهم هذا متصل الى  
سعيد بن المسيب او الى الزهري او الى مالك وقد علمت مما فرنا  
ان للمصحب متعلق بمحدثه هو كرا وان فوله يتصل اسناده  
متعلقه محدثه فافوله للمصحب ان مكلف المتصل كما قال ابن  
الصلاح وغيره يقع على المرهوع والموفوق **مسلسل**  
لا حد يث فالابن الصالح من فضيلته اشتماله على مزيد  
الخصيص من الرواة فالخير المسلسلات ما كان فيه دلالة على  
على اتصال السماع وعدم التذليل وكرا فبايسلم المسلسل  
ضرب يحصل في وصفه لاي اصل الحديث **قال** في ردها باعتبار

الرواية

الرواية هو ما **علو وجا** اتى به رواته فويليا كل الوص **مثلا**  
**والله انباني** بالدرج **البعث** ثم يقول الاخر مثل ذلك وهو مفارب  
بزمائل العالم القوي الممثل بقوله صل الله عليه وسلم لمعاذ اني  
احبك بفرا في حبر كل صلاة اللهم اعني على ذكره وشكره وحسن  
عبادته فان مسلسل يقول كل من الرواة اني احبك بفرا وبعليا  
ومثلوه بالمسلسل بالفرا وبالحفاظ وبالعقد ثير وبالفهم  
والناظر بقوله **كذلك قد حدثتنيها فايما** ثم يقول الاخر مثل  
ذلك وهو الفيء **او بعد ارجع في تبسما** باللفظ الاطلاق فان الفيء  
والتبسم وصف بفعل واما الحال الفعل فكقول في هدية تشبك  
بيحي ابو الفاسم صل الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم  
الست الحديث فانه مسلسل بتشبيك كرامتهم بيده مره واه عند  
وقد يجتمع الحال القول والفعل كما في حديث انس لا يجد العبد  
حلاوة الايمان حتى يوم بالفدر خيرة وشرة حلوه ومرة فالوفير  
رسول الله صل الله عليه وسلم على حجة وقال امنت بالفدر الخ بلاشه  
مسلسل بغير كرامتهم على حجة مع فوله ذلك ومن المسلسل ما  
توارد فيه رواته على وصف سنه بما يرجع الى التحال اما في صيغ اذا  
كقول كل من رواته سمعت فلانا ونحوه كحدثنا واخبرنا فلان بما تحدث  
ما وقع لهم بصار الحديث مسلسلا بل جعل الحاخ منه ان يكون الفاظ  
لاذا من جميع الرواة دلالة على الاتصال واراختلفت بفرا بعضه سمعت

www.ical.ir



ليس المعروف في الغلبة وغيرها هو ما له كلفة محصورة  
 باكثر من اثنين وهم به لشهرته ووضوح امره نعم فديوهم  
 كما و ابي من خلفه ما قاله الناظر فانه قال الغريب كحديث الزهري  
 وفتادة مخرج حديثهم اذا اورد الرجل عنهم بالحديث  
 يسمى غريبا فاذا اورد عنهم رجالا او ثلثة واشتركو ايسمى  
 عزيزا فاذا اورد الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا وهذا  
 ليس بصرح فيما قاله الناظر فقد فرغ شيخ الاسماع علمه ابي عبد الله  
 المراد بالجماعة في كالمه اثلثة بما هو في اللعم الا ان نجاب بار لينة  
 هو ومقدمة من تاخير والاصل ثلثة يعوق على عدمه في قوله  
 تعالى فان كان نسا بوق اثنتي عشر المشهور هو المستفيض عند  
 جماعة من الفقهاء لانتشاره وشيوعه في الناس وبعضه غير بينها  
 بان المستفيض يكون في ابتداءه وانتهائه سواء المشهور اعم  
 ذلك بحيث يشمل ما اوله منفردا عن الواحد **رواية** الا انه قد يكون  
 الحديث عزيزا مشهورا كحديث نجر الاخرين السابقون يسمون  
 القيامة فهو عزيز عن النبي صلى الله عليه وآله عنده حديثه  
 وابوه بيرة ومشهور عن ابي هريرة رواه عنه سبعة ابوسامة بن  
 عبد الرحمن وابو حازم وكاوس والاعرج وهشام وابوصالح وعبد  
 الرحمن مولى ام بركة الثانية وصف الحديث بالعزيز والمشهور  
 وكذا بالغريب كما ينافي الصحة والضعف باذ يكون كرام الثلثة

كحيا

صحا والمراد به ما يشتمل الحسرو فقد يكون ضعيفا كذا الضعيف  
 في الغريب اكثر ومثل كراهة جماعة من الائمة تتبع الغرايب كما ياتي  
 بالصحيح المشهور كحديث ان الله لا يفيض العلم وحديث من اتى  
 الجمعة فليغتسل والذيل لم يصح كحديث من بشرني بخروج اعداء  
 بشرته بالجنة وكحديث يوم صومكم يوم نحركم فانهم مشهور  
 واصلهما والمشهور الضعيف كثير وسياتي ان نشاء الله تعالى  
 امثلة الغريب ولم يمثال العرفي للعزيز مع نقله عن الائمة انه  
 يكون منه الصحيح والضعيف متلقبا على عدم ذكر ابر الصالح  
 انه يكون منه الثلثة فهو المشهور والشهرة مكلفة  
 يبر الحديث وغيرهم كحديث المسامح من سلام المسلمون من  
 لسانه وبيده والوجه مشهور عند الحديث خاصا  
 كحديث افسران رسول الله صلى الله عليه وسلم فنت شهر ابعده  
 الركوع يدعوا على رعا وتكواة بهن حديث اتفق عليه  
 الشيخان من رواية سليمان التميمي عن ابي جابر وهو بكسر الميم  
 فسكور الحيم يفتح اللام بعد هازان عن اسرور واه عن اسر جمع  
 غير ايه جملته عن جماعة غير التميمي ثم جماعة عنه  
 بحيث اشتهر عن الحديث ثورا ما غيرهم وربما استخبره بالاقاب  
 رواية التميمي عن اسر بلا واسطة وهذا ابواسكاته وينفلم  
 المشهور ايضا المتواتر وغيره بكل متواتر مشهور ولا عكس

ران



وارغلب المشهور في غير المتواتر وهو ما رواه كجع عرجع بلما  
حصر عدد معين ولا صفة مخصوصة بل بحيث يبلغون حدا  
تحيل العادة توأطوه على الكذب كحديث من كذب على محمد  
فلتبوا مفعلة من النار فقد رواه من الصحابة مائة واثنا عشر  
العشرة المبشرين بالجنة كما جمعه المنزوي وفيل نحو المائتين  
واستبعة العرافين وكحديث مسخ الخب بقد رواه سبعون  
من الصحابة منهم العشرة أيضا ونصر على تواتره ابر عبد  
البر وكحديث ربيع الدير في الصلاة فقد رواه نحو خمسين صحابيا  
منهم العشرة أيضا وجعله ابر الجوزي متواترا غير ذلك  
من الاحاديث في دعوى ابر الصلاح عزته وغيره عدمه  
ممنوع وقد شنع عليه وعلى غيره في شرح الخباسة  
والمتواتر بشرطه المتقدمة فييد العلم الضروري وهو  
الذي يذكر اليه الانسان بحيث لا يمكن دفعه وهذا هو  
المعتمد وفيل لا يعيد العلم الا تخريا قال في شرح الخباسة وليس  
يشي ثم الحال في رده وما تقدم انه لا يحصر عدد معين هو الصحيح  
ومنهم من عيناه في اربعة وفيل في خمسة وفيل سبعة وفيل ثمانية  
عشرة فالسيوكون وهو الاخرى عند وفيل في اثني عشر وفيل في اربعين  
وفيل سبعين وفيل غير ذلك فالخلاف ابر حبر وتمسك كل قائل  
بدليل جافيه ذكر ذلك العهد بافاذ العلم وليس بالامر الجرد

في غيره لاحتمال الاختصاص والله اعلم **معنعن** وهو ما رواه  
بلفظ عرج وروى يسار للتحدث او الاخبار او السماع كما اشار  
اليه بقوله **عرج سعيد لعرج كرم** فاستغنى بالمثل عن العرج  
واختلفوا في حكم الاسناد المعنعن بالخبر صحبه كجمهور الصحابة  
وغيرهم انه من المتصل بشرك سلامة معنعنه من التذليس  
وبشرك ثبوت ملاقاته لم رواه عنه بالعنعنة علم ما ذهب  
اليه البخاري ونسخته ابر المديني وغيرهما من ائمة الحديث  
ومسلم لم يشترط الثاقب في الكتب بثبوت كونهما في عصر  
واحد وان لم يات في خبر فظ انهما اجتمعا وتشافها الكر  
فالابر الصالح فيمرفاله مسلم نظرا في انه كثير ما يرسلوه  
عن من كاصروه ولم يلقوه فاستشرك لفيها التحيل العنعنة  
على السماع واشترط ابر السمعاني طول الصحبة بينهما  
وابو عمرو الذي كونه معروفا بالرواية عنه والفاستبان  
يدركه اذراكا يينا وفيل المعنعن من المرسل والمنقطع وان  
لم يكر او به مدلسا حتى يظهر اتصاله بهيئة من كبروا خسر  
انه لا يصدق منه ان عن اشعر شي من انواع التحيل فالنور  
لهذا امر وذا باجماع السلف **باب تارة** الاولى قال الخافض  
ابر جرجر رحمه الله فذكر نحو ولا يراى بها يبارحك اتصاله  
او انقطاعه بل ذكر قصة سوا ذلك ام لا بتقدير محذوف

ثبي

اي عن قصة بلان او شانه او نحو ذلك مثاله مارواه ابراهيم خيثمة  
في تاريخه عرابيه قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو  
اسحاق عرابي الاحوص انه خرج عليه خوارج فقتلوه فلم يرد  
ابو اسحاق بقوله عرابي الاحوص انه اخبره بذلك واركب فعد  
لفيه وسمع منه لانه يستعمل ان يكون اخبره بعد قتله وانما  
اراد نقل ذلك بنقد يرمضه صدوق كما تفرر الثانية ذهب  
جمهور العلماء ومنهم كما حكاه في التمهيد عنهم ان التثنية  
يبر الرواية بالاعتناء ويبر الرواية بلقب اربان فاذا كان كذا  
والاعتناء الجبروف والالفاظ انما هو باللفا والمجاسة والسمع  
والمشاهدة مع السلامة من التفسير وفال لبري عجي انه يحول  
علم الانقطاع حتى تبيير السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة  
اخره قال ابن عبد البر ولا معنى لهذا الاجماع علم ان الاستدلال  
هو المقصود بالصحة سواء فالجيد فالوان او عراو سمعت  
ومرثم فالاعراف الصواب امرادك مارواه من فحة وان لم  
يعلم انه شاهد بها بشرك السلامة من التفسير يحكم حديثه  
بالوصل سوارواه بفالو عراوان او بتذكر او نقل او نحوها من لم  
يدرك ذلك صحابيا كان او تابعيا فهو مرسل صحابي او تابعي  
او منقطع ان لم يسنده لمرواه عنه والاب متصل سوارو وجرع  
او غير ما ينفذه فاعية يجعل بها **ومبع ما ييد او لم ييام**

مالك

بالحج

بالجزم اي لم يسم ذلك الرواي رجلا او امرأة في الحديث او في  
الاستناد وباردة معرفة المبع زوال الجهالة سيما الجهالة  
التي يرد معها الحديث حيث يكون الابهام في الاستناد  
وفد صنف في ذلك الخطيب وغيره من امثلة ذلك مارواه  
الشحيان من حديث عايشة ان امرأة سألت النبي صلى الله  
عليه وسلم عن غسلها في الحيض قال خذي فرصاة من مسك  
فتكثري بها الحديث بهنك المرأة هي اسمها كما في رواية مسلم  
وفي نسبتها خالف فيل بن زياد بن السمك الانصاري وفيل  
بنت شكار وهو الخبي في مسلم قال العراف وهو الصواب  
وقال النووي في مبهماتة فيقول ان القصة جرت مرارتي في  
مجلس او مجلسين ومن المبهم ابرهان غير منكره مثاله مارواه  
اصحاب السنن الاربعة من حديث يزيد بن زبير عن ابي  
صريح الانصاري ونحوه فراه فقال اني رسول الله اليكم يقول  
لكم فبوا على ما جدكم الحديث ومرجع بكسر الميم فورا  
ساكنة لموحدة مفتوحة بغير مهلة فيل في الله  
يزيد وفيل زيدا وفيل عبد الله ومن ذلك عم بلان مثاله ما  
رواه النسا من حديث علي بن يحيى بن خلد عن ابيه عن عمه  
بن زياد في حديث المسية صلواته العم الهيم رباعة بن نافع  
كما سمي في ابي داود ومن ذلك عمه بلان مثاله مارواه النسا

ايضا مرواية حصر بن عاصم عن عمته انه اتت النبي صلى  
الله عليه وسلم لها حاجة الحديث اسم عمته اسمها **ورث** ذلك  
زوجته فلان مثاله حديث الصحيح جات امرأة رفاعة الفرطية  
فيلهي تميمه بالتكبير وفيل بالتصغير وفيل هو سميته ومن  
ذلك زوج فلانة كحديث سبيعة الاسلمية انها ولدت بعد  
وفاته زوجها بيل هو سعد بن خولة ومن ذلك ابراهيم فلان كقول  
ام هانئ زعم ابراهيم انه فاقر رجلا اجزته ابرامها هو شقيقها  
على كما هو منسب غير رواية الموحا وكابر ام مكتوم وهو  
عبد الله بن زائدة او عمرو بن فيس ورجح البخاري وابرجار الاول  
**وكلمة** اي حديث **فلتر** رجاله اي عذر رجلا السنادة **علا** اي  
عرب عنده بانه العالي وفلاموه خمسة افساح الما والتهاهوه التي التي  
صلو الله عليه وسلم بذلك العبد الفليل بالنسبة اليه سند اخر قد جاء  
بذلك الحديث بعينه بعد ذلك كثير وهذا هو العلو المطلق باصح  
سند له كان الغاية القصوى فاما اذا كان مع ضعف فلان التبعات  
الي هذا العلو سيما ان كان ليد كتاب ثانياها ان يتغير الامام من  
ايمه الحديث في صفة عليه كالحفخ والضبط والتصنيف وغيره  
ذلك من الصفات المفضية للترجيح كسبته ومالك والثوري والتابع  
والبخاري ومسلم ونحوهم وهذا هو العلو النسبي **ثالثها** وهو  
نسبي ايضا العلو المفيد بالنسبة الرواية الصحيحين مثلا

والسنن

والسنن الاربعة اذ الراوي لوروي حديثا من كتاب من السنة  
لوقع انرا من المورواه من غير طريقها وقد يكون عاليا الي الصبح  
مكلفا ايضا كحديث ابر مسعود من فوج ابيوع كالم الله موسى  
كان عليه جبهة ضوء الحديث بلورواه الراوي من جنز بر عرفة  
عن خلف بن خليفة يكون اعلاما لورواه من كبر في الترمذي  
عن علي بن حجر عن خلف بهذا مع كونه علوا نسبيا مكلفا  
اذ لا يقع هذا الحديث ابيوع اعلم من وايقه من هذا الطرف  
**وسمى** ابن دقيق العيد هذا الفهم علوا التنزيلا لانه قد يكون نازلا  
بالنسبة النبي صلوا الله عليه وسلم وعاليا بالنسبة للكتاب الماخوذ  
منه وفي هذا الفهم تقع المواصفات والابدال والمساواة والمسا  
بالمواصفات الوصول الي شيخ احمد المصنفين من غير طريقه  
مثاله حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الانصاري عن  
حمية عن انس من فوج كتاب الله الفصاح فاذا رواه الراوي من  
جز الانصار يقع مواصفة للبخاري في شيخه مع علو درجته  
وكحديث يرويه البخاري عن فتية عن مالك بلورواه راوي كبر فيه  
كان بينه وبين فتية ثمانية ولوروي ذلك الحديث بعينه من  
كبر في ابي العباس السراج كان بينه وبين فتية سبعة والعدل  
الوصول الي شيخ شيخه كذلك اي كان يقع للراوي ذلك  
لا سناد بعينه من كبر في اخر الفعني عن مالك ليكون الفعني

بذلك لاجبته عن فتية ومما مثلته حديث ابر مسعود الساجي  
قال لما كنت ابر جروا اكثر ما يعقبون المصروفقة والبذل الخافارنا العلو  
والاباسمهما وافع بدونه ونحوه لشجته العرافي والمساواة  
استقوا عدد الاسناد من الراوي الى اخر الاسناد بان يكون بين الصحاح  
وبين النبي صلوا الله عليهم في المرفوع او الصحاح او من قبله في غيره  
الى شيخ احد الستة مثلا كما بين احد الستة وجزم العرافي  
وغيره بان المساواة مفضولة الا ان الابان يكون عدة ما بين الراوي وبين  
النبي صلوا الله عليهم وكم كعدة ما بين الائمة الستة وبين النبي صلوا الله  
عليهم وكم قال في شرح النجباء فتكون مساواة ترفع النكر عن  
ملاحظة ذلك الاسناد الخاص ثم ووقع للعرافي من ذلك حديث  
بلان النسائي روى حديث علي في النهي عن نكاح المتعة وبينه وبين  
النبي صلوا الله عليهم وكم عشرة ورواه العرافي من غير كبر في النسائي  
بوقع له ان شجته فيه مساواة وكانه هو لفق النسائي وصاحبه  
والمصاحفة الاستقوا مع تلميذ ذلك انه علم الوجه المشرح  
او لا يسمي مصاحفة تجري العادة ان المتا في غير يتصاحمان الرابع  
مرافسوا العلو تفدع وفيات الراوي عن شيخ علم وفياته راوا اخر عن ذلك  
الشيخ مثاله مر سمع سنن ابي داود علم الزكي عبد العظيم  
اعلم مر سمعاه علم العرافي ومن سمعاه علم النجيب اعلم مر سمعاه  
علم ابر خجيب المزة والعرب النجاري وان اشترك الاربعة في

النجيب

روايته

روايته عن شيخ واحد وهو كبر زنا لتفدع وفيات الزكي عن  
النجيب ووفيات النجيب علم تفدع ثم هذا في العلو المباد من  
تفدع الوفاة مع الالتفات لنسبة شيخ النجيب فاما العلو  
المباد من مجرد تفدع وفيات الشيخ كالمع الالتفات للشيخ اخر  
يفدح اختلف في وقتها فبغير يكون تخمين سنة مضت بعد  
وفياته وفي الثالثين سنة **خامسة** الافساح علوا الاسناد  
لفدح السماع لاجد روايته بالنسبة لراوا اخر شاركه في السماع  
من شيخه او لراوا سمع من في شيخه بالاولا والعلوا ان تفدع  
وفيات **وضع** ان ضد ما قلت رجاله وهو ما اكثر رجاله هو  
**نذاذ الذي قد نزل** اي هو المعروف عندم بالنزاهة وافساح  
خمسة ايضا فان كل فسد من افساح العلو يقابله فسد من افساح النزول  
كما قال ابر الصالح خلافا لمر زعم ان العلو قد يقع غير تابع للنزول  
**بما يدقان** الاول الاسناد خصيصية فاضلة من خاصية هذه  
الامة قال ابر المبارك الاسناد من الخبير ولولا الاسناد لقال من نشأ  
ما نشأ وقال ايضا مثل الذي يكلب امر دينه بكا اسناد كمثل الذي يرتقي  
السكح بلا سلم وقال الثوري الاسناد سلاح الصومر فاذا لم يكن  
مع سلاح فبما يشي يفان الشظية كلب العلو في السناد وفتح  
لسماع الراوي او وفاته سنة عن السلف فالرصيد براسم الطومر  
فرب الاسناد فرب او قال فرية الى الله غنوجا وقال الحاخ الخليل

الشيخ

سج

العلو سنة صحيحة محتج بها في ذلك خبر انس في عبي ضامه  
ابر قلعة الى النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمع منه مشافهة ما  
سمع من رسوله اليه اذ لو كان كلب العلو غير مستحب  
لانكر عليه صلى الله عليه وسلم اسواله عما اخبر به رسوله وكما مر  
بالافتصار عن خبر رسوله لكر فالشيخ الاستماع فيه نظير لجاز  
انه انما يكون انما جاء وساله لانه لم يصدق رسوله او لانه اراد  
الاستنباط لا العلو والعلو افضل خالفه احكاما ابر خالده عن  
بعض اهل النظر ان النزول افضل انعم يجب على الراوي الاجتهاد في  
متر الحديث وتاديتاه وفي النافق وتعديله وكما زاد الاجتهاد  
زاد صاحبه ثوابا وهذا كما قال ابن الصلاح من ذهب ضعيف الحجية  
قال ابر في العبد ان كثرة المشقة ليست مكسوبة لنفسها  
ومراعاة المعنى المقصود من الرواية وهو الصحة اولها وايدة العراقي  
بانه بمثابة من يقصد المسجد لصلاة الجماعة يسلك طريقا  
بعيدة لتكثر الخطا وان اذاه سلوكها التي كثرة بوات الجماعة  
التي هو المقصود وذلك ان المقصود من الحديث التوصل الى  
صحته وبعد الوهم وكما اكثر رجال الاسناد تكثر اليه الخطا  
والخلل وكما فصر السنن كان اسلم اللع ان يكون رجال السنن  
النازلون ثوابا وفضل او ابقه او كونه متصلا بالسماح وفي العالي  
حضور او اجازة او مناولة او تساهل من بعض رواته في الحمل والنزول

صحا

ح ليس بمذموم واما بعضوا بل هو فاضل كما صرح به السلفي  
وغيره فاي لير والنازك هو العالي في المعنى عند النضر واليه  
والتحقيق ونبه على ذلك العراقي بقوله وحيث نزع يعني النزول  
بهو الم يجتر والصحة العلو عند النضر وقال السلفي ليس حسر  
الحديث فرب رجال عند ارباب علمه التفاضل بل علو الحديث  
عند اولى العقبان والاتقان صحة الاسناد والله اعلم **وما اظنقه**  
**الى الاعصاب** اي قصرته عليه فلم تتجاوز به عنهم الى النبي صلى  
الله عليه وسلم **مرفوعا وبعل** لهم ونحو ذلك وخلا عن فرينة الرفع  
**بهو موقوف** سواء اتصل السنن اليه انقطع واشتراط الحاج  
اتصاله شاذ وقوله **زكر** اي علم تكملة للبيت والواو في كلامه  
للتفسيح وهي اجود مر او وفد له من بعض العفا الشا بعينه  
الموقوف الاثر والمرفوع الخبر **واما المحدثون** فقال النور انهم  
يكلفون الاثر على الموقوف والمرفوع واما ان استعملت  
الموقوف فيما جاء عن التابعين بعد ذلك بغيره بهم فبالموقوف  
على عطا على كاو وسراو وفيه بيان على مجاهد ونحو ذلك  
موقوف على مالك على الثوري على الاوزاعي وعمل كور ما اضيف  
للصايه موقوفها حيث كان للراي فيه مجال فان لم يدرك صاحبها  
فيه مجال ظاهر فهو مرفوع وان اجتمعت الخصال الصايه له عن  
اهل الكتاب تحسنا للخبر **ومرسل** ويجمع على مراسيل

ومراسم ما خرم من الارسل وهو الاكلان كقوله تعالى انا ارسلنا  
الشييا خير على الكاريين فكان المرسل الطلوا الاسناد ولم يفيد  
يجمع رواته هو ما منه الصابرين **سقطا** باربعة القاري  
الني صلى الله عليه وسلم صريحا او كناية صغيرا كان كاي حازم  
ويحي برسعيد او كبير وهو من كان جارا وابتدع عن الصحابة  
كابر المصيب ويسمى ابراهيم حازم وهذا هو المشهور عن  
الحديثين وبه قطع الحاكم وغيره وفيه الحافظ ابراهيم  
لم يبيده عن مر النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج من رقبته كما ابراهيم  
منه ثم سلم بعد موته صلى الله عليه وسلم وحدث باسمه  
منه كالتنوخية رسوا في روى فيصير جانه مع كوفاه  
تاريخا معكوك لما سمعته بالاتصال لاجل الارسل او خرج بالتابعي مرسل  
الصايه فانه موصوف مسند لان روايته غالبا عن الصحابة والجمالة  
بالصايه لا تضر انهم كلهم عدوا وفضل المرسل ما روى التابعي  
بفيد كونه كبير او اما ما روى عن صفار التابعي فلما يسم مرسل  
بمنفك عما وهذا القول حكاه ابراهيم البر عن قوم من اهل الحديث  
لان اكثر روايتهم عن التابعين ولم يلقوا من الصحابة الا الواجد  
والانبياء وفضل المرسل ما سفت من سنده راو واحد او اكثر سوا  
كان من اوله ام من اخره ام من بينها فيلزم المنقطع والمعضل  
والمعلق وهذا ما حكاه ابراهيم الطالح والقوون عن الفقهاء

والاصول

والاصول ليس به قطع الخطيب واختلافوا في الاحتجاج بالمرسل  
بذهب مالك و احمد في المشهور عنهما و ابو حنيفة  
وابتاعهم من الفقهاء والحمد لله في الاحتجاج به في الحكم  
وغيرها واحتج لهم بانه صلى الله عليه وسلم اثن على عصر القبا  
وشهد له بالخيرية ثم للفرين بعد قرن الصحابة وبارتق اليق  
البخاري المجزومة صحيحة ورد باه الحديث محمول على الغالب  
والا فخرج في الفرين وهو متصف بالصفات المذكورة  
وتعالى البخاري علمت صحتها من شرفهم في الرجال وتفيد  
بالصحة بخلاف التابعين و قد كتب اكثر اهل الحديث ان المرسل  
ضعيف لا يخرج به للجهل بالسلف والاسناد لا جمل انه تابعي  
ثم يحتمل انه ضعيف ويتفدي كونه ثقة يحتمل انه روى عن تابعي  
ايضا يحتمل انه ضعيف وهكذا المرسل لانها يلقه عفا والرسنة  
او سبعة استفر اذ هو اكثر ما وجد من رواية التابعين كضم عن  
بعض قال السيوكي ولهذا لم يصوب قول من قال المرسل ما سفت  
منه الصابرين اذ لو عرف ان السلف الصابرين لم يرد ام وبه تعلم  
ما في كلام الناطق وان اتفقوا انخذ ارسله كان لا يروى الا عن ثقة  
بالتوثيق في الرجل المبع غير كاف نعم ان اعتضد المرسل مسند  
يحي من وجه اخر صحيح او حسرا وضعيف او مرسل اخر ارسله  
من روى من غير شيوخ راوي المرسل الاول بحيث يطر عنه اتحادهما

والاصول

يعني

وهو حجة مقبول عند الجميع كما اذا اعتضد بموافقة قول  
 بعض الصحابة او يقتوى عوام اهل العلم وفوة هذه الاربعة  
 مرتبة بترتيبها المذكور ويعتضد ايضا بالقياس ووجوه الصائفة  
 وعمل اهل العصر وكل ما اعتضد به المرسل فهو من الاعلى صحة  
 حتى جاهد فينتج به ولا يخرج بما لم يعتضد **تنبيه** لم يعقل  
 ابن الصلاح في المرسل المعتضد بغير كبار التابعين وصغارهم وكانه  
 بناء على المشهور في تعريفه لكنه اعترضه العرافين بان الامام  
 الشافعي الذي اخذ ابن الصلاح ذلك من كلامه فيديا لكبار منهم  
 ويروى دايم عن الثقة بحيث اذا سمع مروى عنه لم يسمع  
 مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه ولا يكتفي قوله لم اخذ الا من  
 الثقة ومن اذا شارك العباد منهم في احاديثهم واقفهم فلم  
 يخالفهم الا هو بنفسه لفظ من العاظم لا يحتل به المعنى بل انه  
 يخرق في قبول امر سئله ثم ان في ان الاعتضد المرسل بسند بالعدة  
 عليه في الحقيقة ولا حاجة للمرسل اجيب بانها دليلان اذا  
 السندان كل من يخرج به منعدا دليل جراسه والمرسل يعتضد  
 بالمسند ويصير دليلا اخر ليرجع بهما عند معارضة حديث  
 واحد **باب** اذا قيل في اسناد عن رجل او شيخ او نحو ذلك فقال  
 الحاكم وابن القطان وغيرهما لا يسمي مرسل بل منقطع عاوي البرهان  
 امام الحرمية تسميته بالمرسل فالاعراف في وكل من هذا القولين

يساه  
 فيحتاج

عنا

مخالف لما عليه اكثر الحديث واختاره شيخنا العلاء مرافه  
 متصل في اسناده مجهول الى مبع فالشيخ الاسلم لكنه مفيد  
 بما اذا لم يسم المبعهم في رواية اخرى والا فلا يكون مجهولا وما  
 اذا صرح مرابهم بالتحديث ونحوه والا فلا يكون حديثه  
 مقصدا لاحتمال انه مدلس في كل ما اذا كان الراوي غير تابعي او  
 تابعي ولم يصفه بالصحة والابا الحديث صحيح لان الصراية كل  
 عدو **وقيل غريب** سمى بذلك لان عدوا راويه عن غيره كالقريب  
 الذي شأنه الا نجراد عروطنه هو **ماروي او فقط** منعدا  
 بروايته عن كل احد اما جميع الحديث كحديث النهي عن  
 بيع الوال او هبته فان لم يصح الامر حديث عبد الله بن دينار  
 عن ابن عمر او يعضه كحديث زكاة الفطر حيث قيل ان مالكا  
 انعد عن ساير روايه بقوله من المسلمين او يعض السند كحديث  
 ام زرع اذا الصبوح في رواية عيسى بن يونس وغيره عن هشام  
 ابن عروة عن اخيه عبد الله عن ابيهما عن عائشة ورواه  
 الخبر اني من حديث الخاروردي عن هشام بدور واسكفة  
 اخيه وسوا انعد به مطلقا وبقيد كونه عواما شأنه ان يرجع  
 حديثه لجماله كالزهرية وفتادة خلافا لابر منعدوه وقد تقدم  
 ان الغرابة تجامع الصحة والضعف بالغريب الصحيح كما رواه الصحيح  
 وهي كثيرة منها حديث مالك عن سفيان عن صالح عن ابي هريرة

مربوعا السبع فطبعة من العذاب والغريب الذي ليس يصح  
هو الغالب ومثله كراهة جمع ائمة تبعتها فقد قال مالك نشر العلم  
الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس وقلنا عبد الرزاق كذا  
نروا غريب الحديث خير فاذا هو شر و قال ابن جنبل لا تكتبوا هذه  
الغرائب فانها منا كبيرة غالبها عن الضعفاء ثم الحديث فدي غريب  
متنا و اسناد الحديث انفراد برؤيته واحمد وفي غريب اسناد  
بفقط كان يكون معروفا برواية جماعة من الصحابة فينبغي ان يروى  
حديث صحابه اخر وهو من جهة غريب مع ائمة غير غريب  
قال ابن الصلاح ومن ذلك غريب الشيخ في اسانيد المتون الصحيحة  
فالوهذا الذي يفور فيه الترمذي غريب من هذا الوجه فالوازي  
هذا النوع يعني غريب الاسناد فقط ينكسر بل يوجد ابدأ  
ما هو غريب متنا وليس غريبا اسناد الا اذا اشتهر الحديث  
البرد عن من ائمة به برواه عنه عدد كثير فانه يصير غريبا  
مشهورا وغريبا متنا الاسناد الكبر بالنظر الى احد كبر في الاسناد  
بان اسناد غريب في كبره الا مشهور في كبره الا في حديث  
انما الاعمال بالنيات فان الشك في انما طمات له من عند يحيى بن سعيد  
وما ذكره من ان غريب الاسناد لا ينكسر هو بالنظر الى الوجود كما  
قالوا الا في السمة العقلية تغني العكس ومثله قال ابن سينا الناس  
يما شرحاه من الترمذي الغريب افساح غريب سند او متنا

ومتنا

ومتنا اسنادا وسندا الامتنا وغريب بعض السنن وغريب بعض  
المتن بالاول واضح والقياس هو الذي اختلف ولم يذكر له مثلا لعدم  
وجوده والثالث مثاله حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز  
عنه و رواه عن مالك عن زيد بن اسلم عن عكايب بن يسار عن ابي سعيد  
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنيات قال الخليلي  
اخفا عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم توجه في الثقة  
بهذا مما اخفا عن الثقة وقال ابو الفتح العمري هو اسناد غريب  
كله والمترجم والرابع مثاله حديث رواه الطبراني في الكبير  
عن عبد العزيز الداروري وعبد بن منصور عن هشام بن عروة عن  
ابيه عن عائشة بحديث ام زرع والعمد في رواه عيسى بن موسى  
هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة هكذا  
اتفق عليه الشيخان فالابو الفتح في هذه غريبة تخص موضع  
السند والحديث صحيح والخامس مثاله حديث رواه الطبراني  
المذكور ايضا لعبد العزيز وعبد ابا جعاج جمع الحديث مربوعا  
وانما المربوع منه قوله صلى الله عليه وسلم كذا في زرع لوزع  
بهذه غريبة بعض المترجمين **وكل ما لم يتصل بها اسنادا ولو**  
**سقط منه اكثر من واحد هو منقطع الا وصل في حديث**  
المرسل والمعضو والعلق والمنقطع اعم لاختصاص المرسل بالتابعين  
وهذا قول ابن عبد البر وجه الخيب في الكفاية والمشهور

كما قال العرافين وغيره ان المنقطع ما سلف من روايته او واحد  
فيل الصافي في الموضع الواحد الذي موضع كان وان تعددت المواضع  
بحيث لا يزيد السلف في كل منها على واحد فيكون منقطعاً ما  
مواضع وخرج بالواحد المعضول فندسه الى الخارج منقطعاً وما  
فيل الصافي المرسل وكان الناقص اقتصر على خلاف المشهور لقول  
ابن الصلاح انه اريد صار اليه كوايد من البغضاء وغيره لان الانقطاع  
ضد الاتصال فيصدق بالواحد وبالجمع وبما بينهما قال ابن الصلاح ان  
ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستدلال او رواة القابعين عن  
النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه مردويه  
التابعين عن الصحابة كما ذكر ابن عمر يعني بالاكتر استعمله  
هو القول المشهور **والمعضل** يعتمد الخاضع من اعضله بل انما  
اعياه امره وهو معضل معناه مكان الحديث الذي حدث به  
اعضله واعياه فلم ينتفع به من يرويه عند هذا معناه لغة  
ومعناه اصلاً **السافل** عند اثنان وهذا الشكر اخذ من  
النية العرافي ويقال له في البديع الابداع والرفوانة او دع شعرو  
كلام الغير ورفاه به وقد زاد العرافي بها عند انصبه على الحالية  
اي ذهب السفل صاعداً ومعناه اثنان واكثر في الموضع  
الواحد من اية موضع كان وان تعددت المواضع سواء كان السافل  
الصافي والتابعين او التابعين وتابعه او اثنان فيلها بدخ فيه كما قال

ابن

ابن الصلاح قول المصنفين فالنبي صلى الله عليه وسلم كذا اي كما قيل  
به في المرسل والمنقطع وقوله ان المعضول نوع خاص من  
المنقطع فكأن معضول منقطع ولا عكس انما ياتي على خلاف  
المشهور في المنقطع والمعضول كما انه عليه العاطف ابن حجر  
يقال له ايضاً المشكول وهو بكسر الصاد او يفتحها على انه  
مشكول اي قال العرافين وقد مثل ابو نصر السجزي والمعضول بقول  
بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك دعامة  
وكسوته الحديث **فابينة** من المعضول فقدم ثاب وهو ان يروي تابع  
التابعين عن التابعين حديثاً موفوفاً عليه كقول الاكثر عن الشعبي  
يقال للرجل يوع الفيامة علمت كذا وكذا فيقول **يختم** على يده  
بفتك وجوارحه او لسانه فيقول لجوارحه ابعث كذا لله ما  
خاضت الا يكره الخ الخ فاما اعضله الاكثر وهو عند الشعبي  
هتصل مسند رواه مسلم من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي عن انس  
قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال ان تدور معي ضحك  
بقلم الله ورسوله اعلم فقال من عا كفة العبد به يوم القيامة  
فيقول يارب الم تجزي من الظلم فيقول بلو قال فاني لا اجيز اليوم على  
نفسه شاهد الا فيقول كفو بنفسك اليوم عليك حيا والكلام  
الكاتبين عليك شهوداً فيختم على يده ثم يقول لاركاه انظف  
الحديث نحوه وقال ابن الصلاح وهذا الخ من القسم الذي خذ فيه

صاحبه

شاهد

النبي صلى الله عليه وسلم والصحابيون المعضلة جيد حسنة  
هذا الانقطاع بواجب مضموم الى الوفاء بيشتمل على الانقطاع  
بانتين الصحابي واليه صلى الله عليه وسلم في ذلك باسم استخفافا  
الاعضا اولي والله اعلم **وما اتى من دلالة** بفتح اللام وسير بذلك  
لكون الراوي لم يسمع من حدثوا وهم لا يسمعون الحديث مما لم يسمعه  
به مشتق من الدرس بالتحريك وهو اختلال الضم وهو بذلك  
لا تتواكها في الجاهل **نوعان** كما قال ابن الصلاح ثم النوع **الاول**  
تدليس الاسناد وهو كما قال المنزاري وابن الفكان ان يروي عن ابي  
منه الم يسمعه منه موهما انه يسمعه منه كما اشار اليه  
بقوله **الاسقاط للشيخ** الذي حدثه من الثقات اضعف او صغر  
الضعف ولو عند غيره ففك **وان ينقل عن روفه** كشيخ شيخاه  
او روفه من عرفه منه سماع بلطف لا يفتن اطلاقا لئلا يكون  
كذا بل هو له كقوله **عن جلاله** بتشديد النون المسكنة للوفاء  
كقوله ارفلانا ومثلهما ارفلان وذكره فانما يكون تدليسا اذا كان المدلس  
عاصر المروي عنه او لقيه ولم يسمع منه او سماع منه ولم يسمع  
ما دلسته عنه اما اذا كان روي عن من لم يذكره بلطف موهم بليس  
بتدليس على الصحيح المشهور وحكم ابي عبد البر عن قوم انه تدليس  
فاليه عليه بما سلم من التدليس احوال الكواخيرة **ومن تدليس الاسناد**  
ان يسقط الراوي اذ لا الرواية مقتصر على اسم الشيخ وهذا يجعله

اهل

اهل الحديث كثير امثاله ما قال ابن خشرم كنا عند ابي عبيدة  
بفقال الزهري فيقال حدثك الزهري بسكت ثم قال الزهري وفي قوله  
لم يسمعه منه بقال الم يسمعه من الزهري ولا يسمعه منه حدثني  
عبد الرزاق عن محمد بن الزهري رواه الحاكم وهذا الاسناد الحاكم ابن  
حجر تدليس القطع لكنه مثاله ما رواه ابي عدي وغيره عن محمد بن  
عبيد الخنازبي انه كان يقول حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول  
هشام بن عروة عن ابيه عن عبيدة **ومن تدليس الاسناد** تدليس العقب  
وهو ان يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعكف عليه شيئا اخر له لم  
يسمع له المروي عنه مثاله ما رواه الحاكم في علوم الحديث قال  
اجتمع اصحابنا لنعلم فقالوا لا نكتب عنه اليوم شيئا مما يدلسه  
بغير ذلك فلما جلس قال حدثنا حبيب بن عبيد عن ابيهم وساق  
عدة احاديث فلما روي قال هذا لست لكم شيئا فقالوا لا فقال بل وكل  
ما حدثتكم عن حبيب وهو له ما عي ولم اسمع من غيره من ذلك شيئا  
ومع ذلك هو محمول على انه نوى القطع ثم قال وقال ابو جندب فلانه  
**ومن تدليس** التسوية وهو ان يروي حديثا عن ضعيف يسقطه  
الاخر يسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه التفة الثانية بلطف  
معتل فيستور الاسناد كله ثقات هكذا جعله الحاكم ابن حجر زعموا  
من تدليس الاسناد وهو الذي اوامه الناظم والعراف في جعله فدعا  
ثالثا فاليه يذكر ابراهيم وهو نشر الافساح لان التفة الاولى اذ يكون

لها لغير

معروفا بالتدليس ونحوه الوافد على السند بعد التسوية فدرناه  
 عن ثقة اخرى يصح له بالصحة وفيه غرور شديد فالومر كان يحصل  
 كذلك بغير تدليس كما ذكرنا في حاتم والوليد بن مسلم كما قال ابو  
 صلحهم وقد اختلف في اهل هذا الضم وهو تدليس الاسناد فيقبل  
 يرد حجة يفتح مكلفا يبنوا الاتصاف الم لا لسوا عن الثقات ام غيرهم نذر  
 تدليسهم ام لا وهذا حكاية ابراهيم عن يونس بن يعقوب والحمد لله  
 قال به بعض من يحتج بالمرسلات التدليس نفسه جرح لما فيه من التهمة  
 والغشور فيقبل مكلفا كما المرسل عند من يحتج به وفيما ان لم يدلرس الام  
 عن الثقات كسبابة بن عيينة فيراو الاقلو فيان نذر تدليس فيراو الاقلو  
 ومذهب اكثر الحديث والفقهاء والاصوليين وهو فوال شاذي وغير  
 ابراهيم وابر المديني وصحاح الخليل وابر الصلاح التمهيد فان صرح  
 الثقة بالاتصال كسمعت وحدثنا واخبرنا فيراوان اتق بلفظ محتمل  
 بحكمه حكي المرسلان التدليس فيراوانا هو تسمير الخاظر الاسناد  
 وضرب من الابهام بلفظ محتمل بان اضرح بوصله فيراو بغيره ان في  
 الصحيح وغيرهما عن الرواة المذلين خرج فيهما ما صرحوا  
 فيه بالتدليس كالاكثر وهنثيم بالتصغير بر بشير بالتكبير  
 وفتادة والسعيانير وعبد الرزاق والوليد بن مسلم با فديقع فيها  
 من معنعنع لكر نفا الحافظ عبد الكريم الحلبي عن اكثر العلماء ان  
 المعنععات التي في الصحيحين بمنزلة السماع وقال ابراهيم الصلاح والثوري

صا

ما في الصحيحين وغيرهما من كتبه الصحيح عن المذليس بعقول علوثوا  
 لسماعه من جهة اخرى والثاني من نوع التدليس وهو تدليس  
 الشيوخ قال ابراهيم الصلاح وامره ان يحرف من الاصل هو انه لا ينفطاه اي  
 تشيخاه الذي روى عنه بل يذكره **لويحده او صاحب يد ما به لا ينفرد** اي  
 لكرجهه بغير ما اشتهر به من اسم او كنية او لقب او نسبة الى قبيلة او بلدة  
 او صنعة او نحوها كي يوحى معرفة الطريق على السامع منه كقولك  
 بكر بن جهماد الصفي حذتنا عبد الله بن ابي عبد الله يريد به عبد  
 الله بن ابي داود القاسمي الثاني قال ابن الصلاح وفيه تضييع للمروي عنه  
 قال العرافي والمروي ايضا بان لا يثبت له ليصير جهماد ايقه صحوا  
 ويختلف الحال في كراهة هذا النوع باختلاف الفصد الحامل عليه  
 بشرة اذا كان الحامل على الوصف بما ذكره فقد تدلك المروي عنه لسانه  
 حتى لا تظهر رايته **حكي** الضعيف بالنضمامه الخيانة والغشور ذلك حرام  
 هنا وفيما مر حيث لم يكن المروي عنه ثقة عند المذلس و قد يكون  
 الحامل على ذلك كور المروي عنه اصغر من المذلس او اكبر لكن يسيرا  
 بكثير لكر تاخر موته حتى شاركه في الاخذ عنه من هو خونه وقد  
 يكون الحامل على ذلك ايها كثرة الشيوخ بان يروي عن الشيخ الواحد في  
 موضع بحقة وفي اخرى اخرين يوهم انه غيره وقد كان الخليل لهيما  
 بذلك في مصنعاته قال العرافي ولم يذكر ابراهيم الصلاح حكي من عرف بقية  
 الشيوخ وقد جرى وابر الصباغ في العدة بار من جعل ذلك كور مروي



عنه غير ثقة عند الناس بار اذا ان يغير افعاله ليفعلوا خيرة يجب ان  
لا يفعل خيرة وان اعتقد هو انه ثقة ليجوز ان يعرفه وغيره من جرحه  
ما لا يعرفه فهو وان كان احقر منه فيكون رواية عن مجهول لا يفعل  
خبره حتى يعرفه من روى عنه **باب في** ذكر التدليس بقلدهم اكثر  
العلماء وهو مكروه جدا وممن بالغ في ذمه شعبة بن الحجاج في روى  
الشامع عن عنه انه قال التدليس اخو الكذب وقال له ان شئت احب الي  
من ان ادلس فالابن اصلاح هذا من شعبة افرط في قول المبالغة  
في الزجر عنه والتغيير ويثبت التدليس بمرة واحدة صدرت من  
فعله كما جرح به الشامع اذ قال من عرف بالتدليس مرة لا يفعل  
منه الا ما يفعل من اهل النصيحة في الصدق حتى يقول حدثنا وانه  
لقد عفت **وما يقال** او **ثقة فيه** بزيادة او نقص في السند  
او المتر **المقال** بالاسكان للوزن اولية الوفاء اجماعة الثقات  
بهم ارووه وتعذر الجمع بينهما **والشاذ** كما قال الشافعي وجماعة  
من اهل الحجاز وهو المعتمد في تعريفه كما صرح به في شرح التلخية  
من العدد اوله بالحكم من الواجد وعليه بما خالف الثقة كيمسه  
الواحد الاحق شاذ وفي كلام ابراهيم وغيره ما يعصاه  
مثال الشاذ في النسب ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من  
كرويه ابراهيم عن عمرو بن دينار عن عروة بن عمار عن ابي اسرار رجلا  
توفي عن مكه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدع وارثا الا مولى

قوله

هو اعتقه الحديث فان حماد بن زيد رواه عن عمرو بن لا سجة  
ولم يذكر ابن عباس لكن تابع ابراهيم بن علقمة عن ابن جريح وغيره  
قال ابو حاتم المجهول حديث ابراهيم بن علقمة بحمد مع كونه مرسل  
الصحة والاضطراب رجح ابو حاتم رواه فيهم اكثر عددا منه ومثله  
في التزويد بزيادة يوع عرفته في حديث ايام التشرية اياه اكل وشرب  
فانه من جميع طرفه بدونها وانما جابها موسى بن علي بن رباح عن  
ابيه عن عتبة بن عامر بن عديث موسى بن عتبة بن حبان والحاج  
وقال انه علم بشرط مسلم والترمذي انه حسن صحيح ولعله لانها  
زيادة ثقة غير ضافية وقال الحاج الشافعي ما انزله به ثقة وليس  
له اصل متابع لذلك الثقة وفيه بالثقة دون المبالغة وذكر انه  
يغير المعلمين حيث ان المعلم وفقه فيه علم علمه الدالة على  
جهة الوهم والشك لم يوفقه فيه علمه كذلك وقال الخليلي  
الذي كان عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد  
ثقة او غير ثقة خالفه او لا بما انزله فيه الثقة يتوقف فيه ولا  
يحتج به لكنه يصلح ان يكون شاهدا او ما انزله فيه غير الثقة  
مترودا وما قاله ابن الصلاح بافراد الثقات الصحيحة حديث  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهر عريبيع الولا وهبته فانه لم يصح الا من  
رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر مع انه في الصحيحين والحديث  
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلم اسماها المغرب فانما الكا

له

شبكة

الألوكة

www.alukah.net



آخر وعينوا عشرة رجال وبعوا منه الكرا والحد من عشرة احاد  
وتواعدوا على العصور لجلس البخاري ليثلي في عليه كل منهم عشرة  
بجضرتهم فلما حضروا واحدا من المجلس باهله البغدادي وغيرهم  
من الغرباء من اهل خراسان وغيرهم تقدم اليه واحد من العشرة  
وساله عن اجد يثناه واحد او احد او البخاري يقول له في كل منها  
لا اعرفه ثم الثاني كذلك وهكذا الى ان استوفى العشرة رجال المائة  
حديث وهو لا يزيد في كل منها على قوله لا اعرفه وكان القصة  
يلتفت بعضهم الى بعض ويقولون بهم الرجل وغيرهم يفضي عليه  
بالعجز والتقصير وقله البهم فلما علم انهم برغوا التفت الى السائل الاول  
وقال له سالت عن حديث كذا وكذا او كذا وكذا الخ اجاد يثوه وكذا  
البقية على الواجد كل من ان اساءه وكل اساء لمتته ولم ينجف  
عليه موضع مما اقلبه وبافرله الناس بالجهف واذا عنوا له بالفضل  
وفد يفسد بقلب السند كله ايضا الاغراب اذا لا ينصرفه راو واحد  
فيكون ذلك كالموضع كما انه يفسد بقلب راو واحد ايضا الامتحان وهو  
جرام الابفسد الاختبار يقال العرف في جواز تكثيره اذ ابعلاه  
اهل الحديث لا يستر حديثا ومرفعه ذلك شعبة وحماد بن سلمة  
وفدانكر حرمين على شعبة وقال يا جيسر ما صنعوا فقالوا الحافض  
ابن حجر وشرك الجواز ان لا يستمر عليه بل ينتهي بانقضاء الحاجة واما  
ما انقلب سهوا على راويه بمثاله حديث اذا اقيمت الصلاة فلا

تقوموا

تقوموا حتى تروني ففقد حدث به في مجلس ثابت البناني حجاج بن ابي عثمان  
الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي فتادة عن ابيه عن النبي  
صلى الله عليه وآله بفضله جري بن حزم عن ثابت بن ابي عن ابيه عن ابي  
بومر كباينه حماد بن زيد انه هو عن يحيى بن ابي كثير كما رواه الامية  
الخمس من كبريفه واما الفلوب متنا وهو قليل فهو ان يعكس واحدا  
الشيخين ما اشتهر للاخر كحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة  
الذين يخلصهم الله تحت كل عرشه بغيرهم ورجل تصدق بعدد فداها  
حتى اتعلم بعينه ما تفوت ثم اله بهذا مما انقلب على احد الروايات وانما هو  
حتى لا تعلم ثم اله ما تفوت بعينه كما في الصحيحين والله اعلم **والجود** وهو  
فله ان اولهما جود مطلق بان يغيره به راو واحد عن كل احد وسبق  
حكمه مع مثاله في الشاذ تاينهما بغيره في النسبة الى جهة خا  
وهو ما اراده بقوله **ما يفيدته بثقة** كقولك في حديثان النبي صلى الله  
عليه وسلم كان يفر الى الاضمر والبصر بفاو واقتربت الساعة لم يره  
ثقة الاضمر بر سعيد المازني فقد انزل به عن سعيد الله بن عبد  
الله عن ابي وافد الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم واصحاب  
السنة وانما يفيد الثقة لرواية الدارقيني مرواية بر لهيعة وفقد  
ضعفه الجمهور عن خالد بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة  
**او جمع** من بلغة معينة وهو المعبر عنه عندهم ما يفيدته بيلد  
بلوفا الناظم معنى جمع كل راو لانهم يقولون يفرده به اهل كذا

ويرجعوا الى جمع منها كما قال الناقض وقد يرد دورا واحدا منها كما ياتي  
كقول الحاج في حديث ابي داود عن ابي داود الطيالسي عن  
شعاع عن فتادة عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال امرنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان نفر باقمته الكتاب وما تيسر بعد ذلك الامر  
فيه اهل البصرة من اول الاسناد الى اخره وكفوله ايضا في حديث عبد الله  
ابن زيد في صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم عند مسلم والترمذي  
وابن داود في قوله ومنع راسه بما غير فضله سنة غريبة  
تعد بها اهل مصر ولم يشركهم فيها احد فان اراد القائل بقوله  
تعد به اهل كذا او احد فقط من اهل تلك البلدة تجوز اضافة  
كما يضاف وعروا احد من قبيلة اليها فهو من العرد المطلق ومنها  
حديث كلوا البطح بالتمر الحديث وقد قال الحاج هو من ابراهيم  
المصري عن المدنيين تعد به ابو زبير عن هشام بن عروة في عمله من  
افراد البصريين واراوا احدا منع **او قصر على رواية** كقولكم  
يروه عن فلان الا فلان مثله حديث اصحاب السنن الاربعة من طريق  
سفيان بن عيينة عن ابي بن داود عن زكريا بن ابي عن الزهري عن  
انسان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفة بسوية ثم قال ابو  
الفضل بن كاهر غريب لم يروه عن بكر الا ابو وايل ولم يروه عن وايل  
الا ابن عيينة وكذا قال الترمذي انه حسن غريب وايل لم يروه عن  
وايل عن ابنه تفرده به مكلفا فقد ذكر الدارقطني في عمله انه رواه

عنه

عن ابن الصلت التوزني وهو مشناه بوفية مفتوحة وبعد الواو  
زاي معجمة عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال ولم  
يتابع عليه والعجوة عن ابن عيينة عن وايل عن ابن دور والجماعة  
عن ابن عيينة عن الزهري بلا واسطة **فايد** ليس في افراد العرد  
المفيد بنسبة الى جهة خاصة ما يفتني الحكم بضعها منى  
حيث كونها افراد الكى اذا كان الفيد بالنسبة الى رواية الثقة  
كقولهم لم يروه ثقة الا فلان بحكمه فربما يحكم العرد المطلق لارواية  
غير الثقة كلالا رواية فينكر فيه هل بلغ رتبة من يعتبر حديثه اولاد  
المنعوت بالحديث هل بلغ رتبة من يخرج بتفرده او لا وما اية في مشهور  
**بعلة** خفية من علة في سند او متر فيها **عمر** او **خفا** عكرو  
تفسير كرات على الحديث فقد حقه في قوله **هو معلل عند**  
اي الحديث **فد عمر** بالواو الطلافة وهذا حشر وابداء العراض  
ارجح المعلن حديث فيه اسباب خفية كرات عليه ما اثر فيه  
قال الحافظ واحسن منه ان يقال هو حديث كاهل السلامة اطع  
فيه بعد هذا التعقيد على فادح مثله حديث ابن جريح في  
الترمذي وغيره عن موسى بن عفيف عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه  
عن ابي هريرة مرفوعا من جلس مجلسا فكثر فيه لظنه فقال فبان  
اللحم يفوع سبحانك ونحو ذلك الحديث فان موسى بن ابي ابيار رواه عن  
وهيب بن خالد الباهلي عن سهيل المذكور عن عوف بن عبد الله

وبهذا العلم البخاري فقال هو مروى عن موسى بن اسمعيل او امام موسى  
ابن عتبة بلانعرف له سماعا من سفيان و تدر ك العلة بعد جمع الطرق  
والجص عنها بتعدد الراوي وبخالفه غيره له ممن هو اجبض  
منه او اضبط او اكثر عددا مع فرابن تظن التي ذلك يهتدي النافذ  
بذلك الى اهلنا على تحويد ارساله الموصو او تصويد و فب في  
المرفوع او دخول حديثه حديث او وهم واهم بغير ذلك كاد  
كابن اراو ضعيف بثقة بحيث غلب على كنهه ما وقف عليه من  
ذلك في كنه به او تدر في ذلك هو فب عن الح ك صحة الحديث مع  
ارضاة السلامة من العلة واكثر ما تكون العلة في السند وقد تكون في  
المتروك في السند قد تفذح في صحة المتروك قد لا تفذح كحديث  
البيعان بالخيار حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار  
عن ابن عمر فقد صرح النفاذ بوجهه علم الثوري بالمعروف من  
حديثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر لكنها لم تفذح لان عبد  
الله وعمر كلاهما ثقة وعلة المتروك خارجة الفاد حاه فيه كحديث  
نفي فراءة البسملة في الصلاة المروي عن انس بن مالك عن ابي هريرة قال  
سمع فلانا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واو ابي بكر  
و عمرو عثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين بغير البسملة  
فنقله مصر حابا كنهه فقال عجب ذلك بل يكونوا يستفتحون  
الفراءة بلسم الله الرحمن الرحيم فصار بذلك حديثا مرفوعا والراوي

له

له من كنه في كنهه كما نقله ابن عبد البر وممن ثم قيل المعنى انهم  
يبدون بلم القران قبل ما يقرأ بعد هذا لانهم يتكروا بالبسملة ويؤيد  
ان اسما لم يرد نفي فراءة البسملة ان اباسمعة سعيد بن زيد لما ساله  
اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او  
بلسم الله الرحمن الرحيم قال انك لتسكن عن نبيهم اجماعهم  
رواه احمد و ابن خزيمة والدارقطني وصحاحه والبسملة فيها كالم  
كحويين ثم العلة كما تكون خفية تكون ظاهرة فقد كثرا على المو  
بالارسال والمرفوع بالوقف اذا فوي الارسال والوقف يكون او يها  
اضبط او اكثر عددا على الاتصال والرفع وقد يعلمون الحديث  
بانواع الجرح من الكذب والغلبة وفسو الراوي وسوا الجرح  
بالطرفا الخليل اسم العلة على غير الفادح توسعا كالحديث  
الذي وصله الثقة الخابط وارسله غيره حتى قال في ارشاده  
من اقسام الصحيح صحيح معلوم مماثلة بحديث مالك في المرو  
انه بلغه ان ابا هريرة قال للمملوك كعامه وكسوته حيث وصله  
مالك في غير الموهاب رواه عن محمد بن عبيد الله عن ابي هريرة قال  
وقد صار الحديث بتبديل الاسناد صحيحا يعتمد عليه وهذا كالتالي  
يقول فيه هو والعاك صحيح شاذ بالشذوذ عند ما يفذح في  
الاحتجاج كالتسمية وقد لا هو الترمذي والنسخ علة مر على  
الحديث فان اراد انه علة في العمل به صحيح وان اراد في صحة نقله

او صحته فلان في الصحيح احاديث كثيرة منسوخة وقد صحح  
لقرم من من جملة فمراذه الاور وكبير بمعلد و من معلو وان  
وقع في كلام كثير من المحدثين وغيرهم لقول ابن الصلاح انه مردود  
عربية ولغة والنووي انه لم يروى لانه من علمه بالشرب اذا سقاه  
مرة بعد اخرى مما ينفى كقول العرفاء الاجود المعلن في  
رواية بعضهم قال شيخ الاسلام اية لانه اجود من المعلو او مناه  
ومن المعلو تغليبوا الاية المعلو لاجوده فيه بل لا يجوز اصلا الا بتجاوز  
لانه ليس من هذا الباب بل من التعلل الذي هو التشاغل والتلهي اما  
معلو وهو جود به عبر الحافظ ابن حجر بقوله الاول لو ظهر  
في عبارات اهل الفن مع ثبوته لفتو من جهة حجة علم لم ي  
يجوز **وذا** حديث صاحب **اختلاف** **سنة** من رواه واحد بان  
رواه مرة علم وجوه مرة علم وجد اخر في العلم او از يد مر واحد بان  
رواه كل من جماعة علم وجه مخالف لآخر والاضافة علم معني اية  
سنة في وصله وارساله او في اثباته او في حذبه او غير ذلك **او**  
**اختلاف** **متن** في لفظه او في معناه وتساوت الروايات في الصحة بحيث  
لم تترجم احداهما على الاخرى ولم يكر الجمع هو **مضروب** بكسر  
الراء وهو نوع من المعلو اذا ترجحت احداهما بكون رايها اعم  
او اكثر صحة المروي عنه او غير ذلك من وجوه الترجيح فلا يكون الحديث  
مضروباً والحكم للوجه المرجح واجب اذا لا اثر للمرجوح كما اذا امكر

الجمع

الجمع بحيث يمكن يعبر المتكلم بالعاط عن معن واحد وان لم يترجم  
ثمة فلا اضطراب ولا اضطراب موجب لضعف الحديث المضروب  
لشعاره بعد ضبط رايه او رواه **عند اصيل الفهرست** حشو مقال الاضطراب  
في السنة حديث اذا اصل حديثك فليجعل شيئاً تلقوا وجهه الحديث  
وفيه فاذا لم يجد عن ينصبها يريه فليخطها كما يفد اختار فيه  
على انهما عيل بن امية اختارها كثيراً لرواه عنه بشر المفضل وروح  
ابن القاسم عراي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عراي هريث  
ورواه الثوري عن عراي عمرو بن حريث عراي هريث عراي هريث ورواه  
محمد بن الاسود عن عراي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن  
جده حريث بن سليمان عراي هريث ورواه وهيب بن خالد وعبد  
الوارث عن عراي عمرو بن حريث عن جده حريث عراي هريث  
ورواه ابن جريج عن عراي حريث بن عمار عراي هريث ورواه عنه  
عمر بن محمد بن عمرو بن حريث عراي سلمة عراي هريث ورواه حريث بن  
واحد من الحافظ باضطرابه سنده لكر بعضهم صحه ترجيح الله  
للرواية الاولى بل قال الحافظ ابن حجر هذه كلها قابلة لترجيح بعضها  
على بعض والراجحة منها غير التوفيق بينها فالروايات التمثيل لا يطبق  
الا حديث لو الاضطراب لم يضعه وان هذا الحديث ضعيف بدون  
اضطراب لان شيخ اسما عيل بن امية **ومثال** اضطراب المتن حديث  
بالحكمة بنته فيسرق سالت اوسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة

بفقال ان في المال حفا سون الزكاة برواء الترمذي هكذا رواه ابو حنيفة  
عنها بل بعض ليس في المال حفا سون الزكاة بفدا ضرب بل بظنه  
ومعناه لكي في سنة الترمذي راو ضعيف بل يصلح مثلا ايضا علم انه  
يكمل الجمع في الحق في الاول علم المستحب وفي الثاني علم الوجوب  
**والمدرجات في متن الحديث** وسببها تفسير غريب بيده او  
استنباط مما فيها منه بعض رواه او غير ذلك **ما انت من بعض**  
**الباطل** من اضافة الصفة للموضوع اي من الباطل بعض الرواة عما يبا  
كان او مردونه **ان قلت** باخر الحديث او كانت في اثابه او في اوله  
ذو فصل بين الحديث وبين ذلك الكلام في ذكر فابله بحيث يلتبس على  
من يعرفه حقيقته العلم فيتوهم ان الجميع مرفوع بالمدرج اخر الحديث  
مثاله قول البر مسعود في حديث تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له  
التشهد في الصلاة اذا قلت هذا التشهد فقد فضيت صا تاك ان  
شئت ان تفوع ففغ وان شئت ان تفعد بافعد بفد وصله زهير بن  
معاوية بالحديث المرفوع عن ابي داود وفيه عبد الرحمن بن  
ثابت بن ثوبان ويبرانه مدرج مرفوع مسعود وقد نقل الفووي  
اتفاق الحفاظ على انه مدرج **ومثال المدرج في الاثنا عشر هشام بن**  
**سروة بن الزبير** عن ابيه عن تسرة بنت صفوان مرفوع عام مسند ذكره او  
انثيه او روعاه بليتوضا والروغ بجم الروا بجمعها اصل الحديث فقد  
رواه عبد الحميد بن جعفر وغيره عن هشام كذلك مع ان الاثني عشر والروغ  
انما هو

انما هو مرفوع عروة كما يسه جماعات عن هشام منهم ابوب  
ومجاهد بن زيد وافتصر كثير من اصحاب هشام علم المرفوع  
وهو مرفوع ذكره بليتوضا **ومثال المدرج** او الخبر حديث  
اسبغوا الوضوء لئلا يغاب من النار فقد رواه تشابة بن سوار  
وغيره عن شعبة عن عدي بن زياد عن ابي هريرة برفع الجليث  
مع ان الاولي من كلام ابي هريرة كما بينه جمهور الرواة عن شعبة  
علم ان قول ابي هريرة اسبغوا الوضوء قد ثبت في الصحيح مر  
مرفوعا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي واعلم ان المدرج  
في الاخر كثير وفي الاثنا عشر في الاول نادرا جدا **احق قال** الحافظ  
اجر حجر انه لم يجد منه غير خبر اسبغوا الوضوء الاما وقع في  
بعض طرق خبر تسرة عند الخبر في الكبير من كتب يوسف بن  
ذيفان عن هشام بل بعض مرفوعه او انثيه او ذكره بليتوضا  
واما مدرج الاسناد فافسام الاول ان يكون الحديث عند راو  
الاصح فامنه فانه عنده باسناد اخر فيرويه عنده راوقاما  
بالاسناد الاول ولا يذكر اسناد كرفه الثاني مثاله حديث ابي داود  
والنسائي عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي جابر في صلاة طائفة  
صلى الله عليه وسلم وفيه ثم جيتهم بعد ذلك في زم فيه برده  
شديد فربما يفت الناس عليه جيد الثياب ثم كابد بهم تحت  
الثياب فان قوله ثم جيتهم ليس بهذا الاسناد بل من رواية عام

عن عبد الجبار بن وايل عن بعض اهل عروايل وهكذا رواه صبيحنا  
زهير بن معاوية ورجعه غير ورجعه موسى بن هارون  
الحارثي وفضل علي جمعهما بسند واحد بالوجه وصوجه  
ابر الصلاح الثاني ان يدرج بعض حديث في حديث  
اخر مما له في السند كحديث سعيد بن ابي مرجم عن مالك  
عن الزهري عن انس بن مالك عن ابي اسحق داود  
تساوي الحديث بقوله ولا تنافسوا من حديث اخر  
لمالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا  
اي اكرموا الضيفان الخرا كحديث ولا تجسوا والتسوا  
ولا تنافسوا فادرجه ابراهم في الاول وصيرهما بسند  
واحد وهو وهم منه كما جزم به الخطيب وصرح هو  
وغيره بانه خالف جميع الرواة عن مالك الثالث ان يروى  
جماعة الحديث باسناد مختلفة فيرويه عنهم واو  
بجميع الكل على اسناد واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف  
كحديث ابراهيم بن مسعود قلت لرسول الله ابي الدرداء اعظم فقال  
ان تجد الله في الحديث فان الاعمش ومنصور بن المعتمر  
روياه عن شقيق بن كعب بن شريك عن ابراهيم بن مسعود ورواه  
واصل الاسدي عن شقيق بن ابراهيم بن مسعود واسفل كثر من  
بينها فلهما رواه الثوري عن طارق رواية واصل مدرجة

عن

عن رواية الاعمش ومنصور وقد بطا حد الاسنادين يعرب  
سعيد القطان لكرروي عروايل اثبت عمرا كالاخضر ونصور  
وروي عن الاعمش انه اسفطه وهذه الافساق الثلاثة  
ذكرها ابر الصلاح واتباعه وزاد في شرح النخبة رابعها وهو  
ان يسوق الاسناد يعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه  
فيرويه عنه كذلك ولا يجوز تعدد الادراج في متراوسند  
لتضمنه عزو الفول الغير فاي له نعم ما درج لتفسير غريب  
فقال شيخ الاسانيد يسامح فيه ولهذا جعله الزهري وغيره  
من الايمة او نحو للسيوي في تفسيره **باب** في  
وفادح وعندي التفسير في يسامح **باب** في  
شرح النخبة يذكر الادراج بورود رواية مفصلة للفكر  
للفقدان المدرج مما درج فيه او بالتصيص على ذلك من الراوي  
او من بعض الايمة المكلفين او باستعمال التكون التي صلح الله  
عليه وسلم يقول ذلك **وما روي كل قريش** من الصابئة والتابعين  
او اتباعهم **عراخه** بالفص على اللغة المشهورة في  
الاسماء الخمسة اي التنطوي في السند وان تفاوتوا سننا  
**مخرج** بضم الميم ويقع الدال المهمة وتشديد الموحدة اخو  
جيم سمى بذلك انما مرديا جية الوجه وهما الخدان  
لتساويهما وتغابلهما او سوا كان المخرج بواسطة

ندع

او اتباع اتباعهم

الاسماء الخمسة  
اي التنطوي في السند  
وان تفاوتوا سننا

ورواية عايشة  
 ورواية الزبير واية الزبير عنه وفي اتباعه رواية مالك عن الاوزاعي  
 ورواية الاوزاعي عنه وفي اتباعه رواية احمد عن ابن  
 عرفة المديني وابن المديني عنه ومثاله بهار واية الليث عن يزيد  
 عن الليث **باعتوه** اي المديح **حفا وانقضه** اي اقصاه  
 مع رواية الاقران فانه نوع الحميف ومرهوايد معرفة الامس  
 من خسر الزيادة في السناد رواية الاقران ان يشارك الروي من  
 روى عنه في امر من الامور المتعلقة بالرواية كالسر والاخت  
 عن الشيوخ كرواية الاحمشر عن التيمي وهما فرينار وفد  
 يجمع جماعة من الاقران في حديث واحد كرواية  
 احمد عن ابي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن يعقوب  
 عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة  
 عن ابي بكر بن جعفر عن ابي سلمة عن عايشة قالت كنت  
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ من شعورهم حتى يكون  
 كالوبرة باحمد والاربعة فوفه اقرار كما قال الخطيب بان  
 روى الراوي عن من هو دون سن او في مرتبة الاخذ من عشاء  
 برواية اكابر عن اصغر كرواية الزهري عن مالك والاصل فيه  
 رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن قيس الداري خبر الجسر سنة

وهو من افعالهم  
 وهو من افعالهم  
 وهو من افعالهم  
 وهو من افعالهم

ومى

ورواية الاكابر عن الاصغر رواية الابا عن الانبىاء  
 والحكاية عن الاتباع كرواية العبادلة واية زهير ومعاوية  
 وانس عن كعب الاحبار امار واية الانبىاء عن الابا بكثير واخص  
 منه مروى عن ابي جده وبابنة معرفة ذلك  
 التمييز من اتبعه وتفرير الناس من ازلهم فان تفرد  
 احد فرينار اشتركا في الاخذ **تتبعه** فهو الساجف  
 واللاحق بالخارج حدث تلميح ابي العباس السراج  
 اشياء في التاريخ وغيره ومات البخاري سنة ست  
 وخمسين وما يترواخر من حدث عن السراج بالسماع ابو  
 الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة  
 وكا في علي البرفاني سمع من تلميذه السليفي حديثا ورواه  
 عنه ومات عن ابي اسر الخمسة اية وكان اصحاب السليفي  
 يسمى كاهن ابو الفاسم برمكي وكانت وفاته سنة ثمانين  
 وستماية بعد شارك ابا علي في الرواية عن السليفي ويروى فاتها  
 مائة وخمسون سنة فالنماذج ابن حجر وهذا اكثر ما وثقنا  
 عليه من ذلك وغالب ما يقع في ذلك ان المسموع منه قد  
 يباخر بعد موت احد السرا ويغير عنه زمانا حتى يسمع  
 منه بعض الاحداث ويعيش بعد السماع منه بعض  
 الاحداث ويعيش بعد السماع منه ذهابا ويك

رواية العبادلة  
 رواية العبادلة  
 رواية العبادلة  
 رواية العبادلة

**يكتسب** من مجموع ذلك نحو هذه المدة **متبعو لفظ او خطا**  
 في الاسم ومع الكنية او اسم الاب او الجد النسبة **متبعو**  
**وضده** اي مثله **فيما ذكره المبتدع** لراد بها الضد  
 هنا المسمى يات به مفرقة بان يكون كل منهما للشخص مع  
 اتوا فهما في اللفظ والخط هنا وقد فال العرافين وغيره  
 المتبعو والمفرقة اتبعوا لفظه وخكمه واعترفوا  
 مله ياتاه وهو مرفيع المشترك اللفظي وهو في مهم  
 ومرجوا يد الامر من السير به ايضا المتعدد واجدادهم  
 يكون احد المتبعين ثمة والاخر ضعيفا والمهم منه من  
 يشتهر امره لغا صرة واشترك في شيوخ اورواة وينقسم  
 الى اقسام الاول ان تتبعوا اسم اوهم واسما ابايهم كالخيليين  
 لحد ستة رجال واكثر الثمانية اتبعوا اسم اوهم واسما  
 ابايهم واجدادهم نحو حمز بن جعفر بن حمدان اربعة  
 متعاصرون في حبيفة واجدة الثالثة ان تتبعوا الكنية  
 والنسبة معا نحو ابي عمران الجوزي اثنا ايضا الرابع  
 ان يتبعوا الاسم واسم الاب والنسبة نحو محمد بن عبد الله  
 الانصاري اثنا متفاريبان في الطبقة وهدا فريم مما قبله  
 الخامس ان تتبعوا كناه واسما ابايهم كما يكره عياش بن عتيبة  
 ومجاعة ثلاثة السادس عكس ما قبله وهو ان تتبعوا اسم اوهم

وكنى

وكنى ابايهم نحو صالح بن ابي صالح اربعة من التابعين السابع  
 ان تتبعوا اسم اوهم وكناهم نحو عبد الله اذا اطلق فان كان مكة  
 فابن الزبير او بالمدينة فابن عمر او بالكوفة فابن مسعود او  
 بالبصرة فابن عباس او بنجر اسار فابن المبارك او بالشام فابن  
 عمرو بن العاصي ومثال المتبعو المبتدع في الكنية ابو حمزة بالحما  
 والنزاهي عرابي عباس اذا اطلق الا اذا اطلقه شعبة فمراده  
 نصر بن عمر الضبي وهو بنجيم وراوان كان يروي عن ستة  
 يروون عرابي عباس كلهم بحا وزي لانه اذا روي عن احد  
 منهم بينه بذكر اسمه او نسبه المشاهير ان يتبعوا في النسب  
 من حيث اللفظ ويعترفوا من حيث انساب اليا احد هما غير  
 ما نسب اليه الاخر كالحنفية نسبة والحنفية نسبة الى المذهب يات  
 تحتية **موتلف** وهو من مهم يحتاج اليه في دمع مع كونه  
 التصريح في الاسماء والانساب والالفاظ ونحوها **متبعو الخط**  
**لفظ** ولفظه مختلف **وضده مختلف** الضد المثل والمخالف  
 كما في الفاصول والمراد هنا الاو فان ما اتبعوا خطه دور لفظه  
 يقال له موتلف ومختلف وهو من المشترك اللفظي كسابفة  
**بالحسن الخط** فيه فانه يرمم لا يد خله القياس والقبلة  
 والابعد وتشي يدل عليه وابردة بالتاليه خلة اولع عبد الغني  
 ابن سعيد واخرهم الحما فابن جبر صنف فيه كتابا سماه تبصير

الالفيلتج  
 وهو في نسخة من هذا الحديث يتفق  
 في نسخة من هذا الحديث يتفق

المتبته بتقرير المشبه وهذا البرق فله ان احدهما وهو الاكثر  
 ما لا يابط له يرجع اليه لكثرته وانما يعرف بالنفرا والجوظ  
 كاسيد مصغرا واسيد مكبرا وجبار وحيار ثانياهما ينضبط  
 لقلته في احمد كوقبه ثم خارة يراذبه التجميع بار يقال ليس له  
 فلان الاكذ او ثارة يراذبه التخصيص بالصحيح والموطا بان  
 يقال ليس في الكتب الثلاثة فلان الاكذ ابر الاصل من هذا الثاني  
 سلام كله مثقال الا عبد الله برسلاح الصابي و ابراخته  
 وسلام جدي ابي علي الجبالي وجد النسيب وجد السبيعي  
 ووالد البيكندي وسلام بر ابي الخفي وسلام بر مشك  
 اليهوديان فكله ضجه وشهر ابر الصلاح تشديدا  
 مشكوم واعترضه الحافظ ابر جرح كبيرة بانه ورد في الشعر  
 الذي ديوان العرب عنهما وساق في التبصير فوالك سعيان  
 حرب سفاذ بارواني كميته مامة على كذا في سلام بر مشك  
 وفول كعب بن مالك فطاح سلام و ابر شعبة عفو  
 وفيه خليا للمتابا ابر خطبا وفول سمال اليهودي  
 بلا تحيين كنت مولد ابر مشك سلام ولامول حيا ابر خطبا  
 بار فيل تقيده في الشعر للضرورة اجيب بانه خلاف الاصل  
 سيام مع تكرره ونوعه عمارة كله بالضم للعيس الا ابا عمارة  
 الصابن في كسر العيا ومنهم من قاله ابر الصلاح واور

عليه

عليه العرافي عمارة بالفتح والتشديد اسم جماعة من النسا  
 كعمارة بنت عبد الوهاب الحمصية وعمارة بنت نافع بن  
 عمر الجعفي وعمارة معدودون في الصحابة في جماعة عدم  
 ومر الثاني وهو المخصوص بالموكها والصحيح خازم بالخاء  
 المعجمة محمد بن خازم ابو معاوية ومعه اذاه معا في الثالثة  
 فحازم مهنا كاي حازم الاعرج وجريد بن حازم **والمنكر**  
 الحديث **البرد** وهو الذي لا يعرف منه من غير جهة  
 راويه كما ذكره بقوله **به راو غدا اتعد به لا يجر التبردا**  
 يحتمل بالوا الكلا في ايا يجر قورده به لكونه لم يبلغ في الاتفاق وكونه  
 ثقة رتبة من يحتمل تفرده مثال ما رواه النساء و ابر ماجه  
 مر رواية ابي بكر بن محمد بن فليس عن هشام بن عروة عن  
 ابي بصير عن عائشة مرفوعا كلوا البطح بالقراب ادم اذا اكله  
 غضب الشيطان وقال عاشرا بن ادم حتى اكل الحديد بالخلف  
 وهذا الحديث منكر كما قال النساء و ابر الصلاح وغيرهما بان  
 ابا بكر بن ابي بردة واخرج له مسلم في المتابعات غير انه لم يبلغ  
 رتبة من يحتمل تفرده ولان معناه ركيد لا ينكبف على حاسر المر  
 الشريعة لان الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابر ادم بامر حياته  
 مسلما مكيبا لله تعالى ومشر علوان المنكر بمعنى الشاك كما جرت  
 عليه ابر الصلاح والمعتمدان هما تميزان كما قال الحافظ ابر جرح

عمارة بنت نافع بن عمر الجعفي وعمارة معدودون في الصحابة في جماعة عدم ومر الثاني وهو المخصوص بالموكها والصحيح خازم بالخاء المعجمة محمد بن خازم ابو معاوية ومعه اذاه معا في الثالثة فحازم مهنا كاي حازم الاعرج وجريد بن حازم الحديث البرد وهو الذي لا يعرف منه من غير جهة راويه كما ذكره بقوله به راو غدا اتعد به لا يجر التبردا يحتمل بالوا الكلا في ايا يجر قورده به لكونه لم يبلغ في الاتفاق وكونه ثقة رتبة من يحتمل تفرده مثال ما رواه النساء و ابر ماجه مر رواية ابي بكر بن محمد بن فليس عن هشام بن عروة عن ابي بصير عن عائشة مرفوعا كلوا البطح بالقراب ادم اذا اكله غضب الشيطان وقال عاشرا بن ادم حتى اكل الحديد بالخلف وهذا الحديث منكر كما قال النساء و ابر الصلاح وغيرهما بان ابا بكر بن ابي بردة واخرج له مسلم في المتابعات غير انه لم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده ولان معناه ركيد لا ينكبف على حاسر المر الشريعة لان الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابر ادم بامر حياته مسلما مكيبا لله تعالى ومشر علوان المنكر بمعنى الشاك كما جرت عليه ابر الصلاح والمعتمدان هما تميزان كما قال الحافظ ابر جرح

بالشاذ ما خالف فيه الثقة من هو او ثومنه او تجرد به  
 قليل الضيق والمنكر ما خالف فيه المستور او الضعيف  
 الذي لم ينجر لتابعه مثله بعلم انهما متميزان بذلك  
 وان كلامهما فلهما ان والمقابل للشاذ يقال له الضعيف  
 والمنكر المعروف وقد مثل في شرح النخبة المنكر ما رواه ابراهيم  
 حاتم من كبري جيب بن حبيب المقيري عن ابي اسحاق عن  
 العيص بن جبير عن ابن عباس من هو عامر ارفع الصلاة واتق  
 الزكاه ربيع وصاح وفره الضيف من جهة الجنة قال ابو حاتم هو  
 منكر لان غيره من الثقات رواه موفوقا وهو المعروف فاليعرف  
 بهذا ان بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه لا يبينها  
 اجتماعا على اشتراط الحد الفاعلة واقترافا على ان الشاذ رواية  
 ثقة او صدوقا والمنكر رواية ضعيف بقد غفل من سمون  
 بينهما **متروكه** اي الحديث هو ما **واحد به انورد**  
**واجتمعوا الضعيف** لضعفته بالكذب بالبرهان الحديث  
 للمرجهته ويكون مخالفا للفواعل المعلومة او عرفه بالكذب  
 في كلامه وان لم يكن وفوق ذلك منه في الحديث او لضعفته  
 بالفساد او الضعلة او كثرة الوهم **بهو كذب** اي كالمردود  
 الموضوع لكنه اخبر منه كما صرحوا به واجادة الناظر كما  
 بالثبوت وهذه النوع اسفله العرافين وزاد غيره كما يجب

النخبة

النخبة والسيوطي قال في العينه **وسم بالمتروك** مراد اقصي  
 راوليه متعمر بالكذب **او عرفوه منه في غير الاخر**  
 او فسوا او غفلة او وهم كثر **والحديث الكذب** المكذوب  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم **المختلف** يقع اللاه ايه انه لا ينسب  
 الى النبي اصلا **الموضوع** مروا ضعه **على النبي بذلك الموضوع**  
 موضوع الشيء اذا خرج منه يدلك بالحقايق وتبناه دايم  
 بحيث لا ينجر اصلا واتق الناظر تبعا للعرف في تعريفه بهذه  
 الالفاظ الثلاثة المتفارقة في انواع الحديث مع انه ليس  
 بحد يثق نظر الزعم واضعه وليعرف كرفه التي يتوصل  
 بها لمعرفة لينه عن الفبول **يعرف الموضوع** باقرار واضعه  
 وبفراير يدركها من ملكة فتوثق في الحديث والاطلاع تام  
 ومن الفراير ما يوجب من حال الراوي كما وقع لقيث بن ابراهيم  
 حيرد خلع على المهدي بوجدته يلعب بالجماع بسا في الحال  
 اسناد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبوا الا في نصل او خذ  
 او حاربوا وجماع يعرف المهدي انه كذب لا جملته بل امر بتدعي الجماع  
 وقال انا جملته علم ذلك ومنها ان يكون منافضا لنص القران  
 او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث  
 لا يقبل منه من ذلك التاويل وقد يعرف بركة لفظه لكونه لا يصدق  
 فيه او معناه لكونه يرجع الى الاخبار بالجمع بين النفيض او

التناكب في التصريح  
 عنه وورد الموضوع

او تركهما معا وما فيه وعد عظيم على فعله جفيرا ووعيد  
 شديد على صغيرة ثم تارة يتنوع الواضع كلاما مرعده وقارة  
 ياخذ كلام غيره كبعض السلف الصالح كحديث جب الدنيا راى  
 كل حقيقة فانه من كلام ابن بشار كما رواه ابراهيم الدنيا او من كلام  
 عيسى عليه السلام كما رواه ابي هاشم في الزهد وقال في شعيب  
 لا يمان للاصله عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر من اسير العسر البصري  
 قال العراف في مراسيل ومراسيل عندهم تشبه الريح اوفط ما  
 الحكما كحديث المعدة بيت الدار والحمية رأس الدواب فانه من كلام  
 بعض الاكابر والاسرا يليات او ياخذ حديثا ضعيف الاسناد  
 فيركب له اسنادا صحيحا ليروج به والحامل على الوضع اما عدم الخبر  
 كالزنادقة او الانتصار والتعصب لمذاهبع كالتحاوية  
 والسلمية او اتباع هو الروسا كالتلغاوا الامر تغرب اليهم  
 او ذم من يريدون خدمه او لا كتاب والارتفاق او الاغراب لفصحة  
 الاشتهار او غلبة الجهل كبعض المتعبد الذين وضعوا احاديث  
 بضال السور وكذلك حرام باجماع من يعتد به واعبرة بما ذهب  
 اليه بعض الكرامية وبعض الصوفية من ابداحة الوضع في الترخيب  
 والترهيب من جهة الاحكام الشرعية وقد اجمعوا على ان الكتاب  
 على النبي صلى الله عليه وسلم من الكبار وبالغ الجورني وكبر مرتعداه  
 عليه واجمعوا على تحريم رواية الموضوع المرفون ناسيا في  
 لفوله

مالك بن

لا يمان للاصله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 الامر من اسير العسر البصري

لفوله صلى الله عليه وسلم من حديث عن جديث يري انه كذب  
 وهو احد الكذابين رواه مسلم وقد ضعف ابراهيم بن الجوزي في بيان  
 الموضوعات كتابا نحو مجلدين لكنه خرج عن موضوعه  
 بحيث اودع فيه كثيرا من الاحاديث الضعيفة التي لا دليل على  
 وضعها بل ربما اودع فيه العسر والصحيح ونحوها وفي ذلك  
 وشعروا عليه به قال السيوطي وفي كتاب ولذا الجوزي ما  
 ليس من الموضوع حتى وهما من الصحيح والضعيف والعسر  
 ضمنته كتاب الفروع العسر ومن غير ما قرأه في اعلم  
 بيده حديث صحيح مسلم حتى قال شيخ الاسماع الحافظ  
 ابو الفضل العسقلاني هذه غفلة شديدة من ابن الجوزي حيث  
 حكم على هذا الحديث بالوضع وهو في احد الصحيحين  
 كتاب سماه الفروع المسددة في الذب عن مسند احمد بساق  
 فيه جملة مما اوردته ابن الجوزي ييران منها ما هو صحيح وما  
 هو عسر وما هو ضعيف وخكانه في ايرادها في الموضوعات  
 ووجه السيوطي في بمرسة مولفاته انه شرع في كتاب  
 تعقبات عليه فالولم افه على هذا الكتاب وقد يسر الله في ذلك  
 في كتاب لا يمتنه الفتحة البديعية ثم من الموضوعات نوع  
 لم يفصدها وانما غلط نافله فوجدت ثابت بر موسى  
 من كثرة صلاته بالليل حس وجهه بالنهار فان ثابت لم يفصده

لفوله

وضعه وانما دخل على شريكه عبد الله وهو يجلس ما يلبس  
 كنف فوله حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله لم يذكر المتروا وذكره علي ما افتضاه كناع ابن  
 حبان وهو يفتي الشكاح على فافية احدكم فقال شريك  
 متصلا بالسند او المترو غير نكح الر ثابت مما زجاله مر كثر في  
 حاله الخ مريد ابيه ثابت الزهدي وورعه وعبادته بغير ثابت  
 ان هذا متر السند او في نفسه وكان يحدث به منبصلا او مدججا  
 له في المترو وهو غفلة او غلطة منه نشأت مر سلامته  
 صدره وسرت الر بخيرة بحيث انتشرت حديثا برواه عنه  
 كثير **وقد اتت هذه المنكومة كالجموع المكنون**  
**فهي منتصا منكومة اليفوني** لتكاتبوا التسمية الواقع ولم  
 اقب له على اسم والترجمة ولا اعرف ما هو منسوب اليه **فوق**  
**الثلاثين باربع انت افسا مها** المراد بها ما يشتمل الانواع الفدرجة  
 تحت الافساح كما سبق **ثم جبر ختمت** ثم انشدك الله ايها  
 الوافد على هذه العجالة على خطا او زلا ان قلت مسر لها مخرجا  
 فاضر الها بغير الرضا بما فتح لها باب اعتذار ان بسند معني  
 واوروهما اذ اوردها الله عز ابر الوردي رحمه الله  
 حيث يفسون، بالناس لم يصنفوا في العلم،  
 لكي يصيروا هذبا للقدم، ما صنعوا الا رجاء الاجر،

والدعوات

والدعوات وجميل الذكر، لكر قد بت جسدا ابا جسدا  
 ولريخيع الله حقا لاجد، والله عند فول كل في ايل  
 وخذوا الحجام من نفسه في شغل، وقد كالتعت عليها شرح  
 البية العرافية له كنهها وشرحها الشيخ الاسماع وشرح  
 النخبة لمولدها وبعض حواشيهما والبيعة السيوطي واتع  
 الدراية له وقد برغت من تسويدها في يوم عاشوراء  
 في سنة ثمانين والرب وحبنا الله ونعم الوكيل  
 وا حواو كالفوة ابا الله العلي العظيم وصلى الله على  
 سيدنا محمد وعلى اله

وصحبه وسلم تسليما

وكتبه العبد الفقير الراجي رحمة مولاه الغني  
 العربي بن محمد بن العربي بن عفيال الزور غي الله له  
 ولو اذيه ومشايجه ولاخوانه وبن محمد علي  
 وجميع المؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم  
 والاموات امي محمد بن الرب العلي  
 بن محمد بن علي بن  
 بن علي بن شوال سنة  
 ثمانين  
 واثنت

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه  
 وسلم تسليما



Handwritten text in Arabic script, likely a religious or philosophical treatise, spanning across the gutter and onto the right page.

www.ical.ir

فصل في معرفة...

الذي...

هو...

وهو...

وهو...

وهو...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

**البحر المنير في أخبار الأئمة** نتاج البحر لأرباب البحار

وكل عنهم سما العفل كل حجاب من سحاب الجهر  
حق يدت لهم شهوات المعرفة راو مخدراتها منكشبة

**فخره جل على الأئمة** بنعمة الأيمان والاستماع

من خصنا بخير فد أرسلنا وخير من حاز المقامات القلدة

**عبد سيد كل مفتقر** العري بهما لله المصطفى

صل عليه الله طواع البحار يجوز من نحي المعاني نجباء

والله وصحبه ذود الهدى من شهوا بانح في الاهتدى

**وبعد** فلامنكول الجنان نسبتهم كالأحوال السان

يعصم

يعصم الأفكار عن غي الخطا وعن ذنوب البصم يكشف الغطا  
بها كمن اصوله فواعدا تجمع من فنونه فوايد

**للميتة** بالشع المرور يرفق به سما علم المنطق

والله أرجو أن يكون خالقا لوجهه الكريم ليس فالصا

وان يكون ذابعا للبتح به الما مطولات يهتدى

**فصل في جواز الاستغفار**

والخلة في جواز الاستغفار به على قناعة أفوال

بأجر الصلاح والنواو حيا وفالفرع ينفخ ان يعلم

والفولة المشهورة الصيحة جواز الكامل الفرعية

ممارس الكتاب السنة ليهتدى به الما الصواب

**فصل في أنواع العلم بالحدوث**



الحركات مع تصور العلم ودراسة نسبة بتصديقه وسمع  
وفتح الاول عند الوضع لانه مفتح في الطبع  
والنظر في ما يحتاج للتأمل وعكسه هو الضرور في الجمل  
وما به التي تصور واصل يدعى بقول شارح بلتبتهل  
وما التصديقه ثوصلا نجة يعرف عند العقل

**انواع الدلالة الوضعية**

دلالة اللفظ على ما وفيه يدعونها دلالة امكارية  
وجزوه تخمنا وما لزوم وهو التزامه بعقل التزم

**فصل في مباحث الالفاظ**

مستعمل الالفاظ في وجود اما مركب واما مجرد  
بالاو اما في جزء على جز ومعهناه بعكس ما تلا

وهو

وهو على فسمير اعني المبردا كلى او جز في حيث وجعله  
بجمع اشتراك الكل كاسد وعكسه الجزء  
واول الدلالات فيها اندرج بانسبه اول عارض اذا خرج  
والكليات خمسة دور انتفاض جنس وفصل عرض نوع خاص  
واول ثلاثة جلا شط جنس في يد او يعيد او وسط

**فصل في نسبة الالفاظ للمعاني**

ونسبة الالفاظ للمعاني كمنسة افساح جلا نفا  
تواضع تشاك في الف والاشترار عكسه الترادف  
واللفظ اما طلب او خبر واول ثلاثة ستد على  
امر مع استعلاء وعكسه على وفي التساوية التماسر وفعلا

**فصل في بيان الكليات والجزئية**

الكل حكما على المجموع ككل خاذا ليس خا او فروع  
وحيثما الكون حكما « فانه كلية فدا على  
والحكيم للبعض هو الجزية والجزء معرفته كلية »

« فصل في امرى باقى »

معروف على ثلاثة قسم  
فالحدا بالجنس وبعلا وفعلا  
ونافرا الحدا بفعلا او معا  
ونافرا الرسم بخاصة لفظ  
وما بلفظ لذيغ شهورا  
وشرك كل اربى مكردا  
ولا مساو و لا تجوزا  
حدا ورسم ولفظ علم  
والرسم بالجنس وخاصة معا  
جنس بعيد لا قريب وفعلا  
او مع جبر ابعدا فدا تبط  
تجديل لفظ بر حيد اشهر  
منعكسا و كظاهرا لا ابعدا  
بلا فرينة بها قد

وكلام

ولا بما يدري بعقد و حولا مشترك من الفرينة خلا  
وكنه من كلمة المراد و ان تدخل الا حكا في الحدود  
ولا يجوز في الحدود خا او « و جازية الرسم فاد رما او  
« جاب في الفاظها و احكامها »

ما احتمل الصدا فدا انه جرا  
ثم الفاذا كندع فسهما  
كلية لشخصية واللوا  
والسور كليا و جزيا يرو  
اما بكرا او ببعض او جلا  
وكلها موجبة وسالبة  
واللوا الموضوع في الكلية  
يشع فحبة و خبرا  
شرطية كلية والثانية  
اما مسورا و اما مهرا  
واربع اقسامه حيث جرو  
شيء وليس بعضا او شبه جلا  
وهو اذ الالثار اجابة  
والاخر العمول بالسوية

وارعا التعليق فيها فخرج بانها شرعية وتنفسم  
 ايضا الشرعية متصله ومثلها شرعية منبصلة  
 جزاهما مفعول وتالي اما بيان ذات الاتصال  
 ما اوجبت تلازم الجزير وذات الانفصال في جزير  
 ما اوجبت تناوب بينهما افسامها ثلاثة وتعلم  
 مانع جمع او خلو او هما وهو الخفيف الاخر واعلم

**فصل في التناقض**

تناقض خلف الفيتير في كيد وكدوة واحد امر في  
 وان ترك شخصية او مهله بنفصها بال كيف اتبع له  
 وان ترك محصورة بالسور بانفص بخد سورها المذكور  
 بان تكون موجبة كلية نفيظها سالية جزئية

واذا قلنا

وان تكرر سالية كلية نفيظها موجبة جزئية

**فصل في العكس المستوي**

العكس قلب جزية الفضية مع بقاء الصدق والكيفية  
 والكج الاا الموجبة الكلية بعوضها الموجبة الجزئية  
 والعكس لازو لغير ما وجد به اجتماع الخستير وافتصاد  
 ومثلها المهمة السليبه لانها في قوة الجزئية  
 والعكس في مرتبة الطبع وليس في مرتبة بالوضع

**باب في القياس**

ان القياس من فضايا صورته مستلزما بالذات فولا - اخر  
 ثم القياس عند فهمه من منه ما يدعي بالافتراض  
 وهو الغاء حال النتيجة بفوة واختم بالتحليل

وارتد تركيبه بركبانه مفدماته على ما وجدنا  
 ورتب المفدمات وانظرنا صبيها من واسد واخترنا  
 بان لازم المفدمات بحسب المفدمات اقب  
 وما من المفدمات صغرى فيجب ان دراجها في الكبرى  
 وذات حد اصغر صغرها وذات حد اكبر كبرها  
 واصغر في ذلك ذوالندراج ووسطه يلغى لدمى الانتاج

**فصل في الاشكال**

الاشكال عند هؤلاء الناس يكلو عن فضيئة فياس  
 من غير ان تعتبر الاسوار اذ في ذلك بالخرق كما يشار  
 والمفدمات اشكال بفضة اربعة بحسب الحد الوسط  
 حال بصغرى وضع بركبانه يدعى بشكال اول ويخبر

ومثله

ومثله في الكثر انما عرف ووضعه في الكثر الثالث الع  
 ورابع الاشكال عكس الاول وهو على الترتيب والتكامل  
 بحيث عن هذا النظم يعدل فياسه النظم اما الاول  
 بشرطه الايجاب في صغره وان ترو كلية كبره  
 والثاني ان يختلف في الكيف مع كلية الكبرى له شرك وفع  
 والثالث اللطاب في صغرها وان ترو كلية احدها  
 ورابع عذو جمع الخمسين ابصورة بفيها يتسير  
 صغرها موجبة جزئية كبرها سالبة كلية  
 بنتج ثلث اربعة كالثاني ثم ثالث بستة  
 ورابع خمسة فذانتجا وغير ما ذكرته لربنا  
 وتبع النسيجة الاخر من تلك المفدمات هكذا ذكر

وهذه الاشكال بالجملة مختصة وليس بالشرط  
 والحد في بعض المفاهيم او النتيجة لعلم اقل  
 وتنتهي البر ضرورية لما مر في وراو تسلسل في لزما  
**في الاستقراء**  
 ومنه ما يدعى بالاستقراء يعرف بالشرطي بلا امتراء  
 وهو الذي دل على النتيجة او وضعها بالبرهان لا بالقوة  
 وان يك الشرح في الاتصال افتح وشرح ذلك وضع في  
 ويرجع تارة في اول ولا يلزم به عكسهما التام  
 وان يك منفصلا في وضع ذلك ينتج رجع ذلك والعكس كذلك  
 وذلك في الاخير ثم ان يكرر ما رجع في موضع ذلك  
 رجع لذلك دون عكس وان كان رجع في موضع كانه به عكس

لواحد في الفياس

**لواحد في الفياس**

ومنه ما يدعى عونه مركبا لكونه من مجموع فذركب  
 مركبه ان ترده ان تعلمه واقلب نتيجة به مقدمه  
 يلزم من تركيبها باخرى نتيجة التي هي جزا  
 متصل النتائج التي حوى يكون او يحصل لها كل سوى  
 وان يجرى على كل الاستعمال في اجالا استفرا عند عقل  
 وعكسه يدعى الفياس المنطوق وهو الذي قدمته بحرف  
 وحيث جزى على جزى حمل لجامع في ذلك التمثيل جعل  
 ولا يفيد القطع بالذات في فياس الاستفرا والتمثيل

**افسار الحجية**

وحجة نفلية عفاية افسار هذ في خمسة جلية



فكتابة شعور وبرها جعل وخامس فسلطة نلت الاموال  
 اجلها البرهان ما العصر مفدمات باليفير تفتن  
 من اوليات مشاهدات عبرات متواترات  
 وحديثات وعسوقا بتلك الجملة اليفينيات  
 وفي دلالة المفدمات ١٨٨ على النتيجة خلاف اذ  
 عقل او عا دى او قول او واجب والاول المويج

**خاتمة**

وخط البرهان حيث وجد في مادة او صورة في المبتدأ  
 في اللحن كاشتراد او كجعلنا تباير مثل الرديف ما خذاه  
 وفي المعاني لا التباس الكاذبه بخلاف صعد وابعم الخطاب  
 كمثل جعل العرض كالدقات او نتائج اجعل المفدمات


والخط

والحج للمجنس في النوع وجعل كالفصح غير الفصح  
 والثاني كالمخروج عن اشكاله وشرك ترك النتج من اكماله  
 هذا اتقاع العرض المقصود من امهات المنطق المحروية  
 فدانشي محروب البطلان ما رمته من جرح المنطق  
 نكلمه العبد الذليل اليعتذر لربه المولى الكريم المفتخر  
 الاخضر وعابد الرحمن المرقي من ربه الممنان  
 مغبوة تحيك بالذنوب وتكشف الغطاء عن القلوب  
 وان شيتنا يجنات العلاء بانه الحرم من تفضلا  
 وكراخي للبتعة مسامحا وكلا صلاح البساح ذناصا  
 واصح البساح بالتامل وان بديهة بالتبذل  
 اخذ فيلح من مزيد صحيحا لا اجل كون بهه فيصاه

وقال من ينبغي له فصح ١٨ العذر حفو واجب للمبتدئين  
 وليذا احذر وكثير سنة ١٨ معذرة مفبولة مستحسنة  
 لاسيما في عاشر الفرور ١٨ في الجهر والفساخ والفتون  
 وكان في اواخر المحرم ١٨ قال في هذا الرجز المنظم  
 من سنة احذر واربعين ١٨ مربع تسعة مرات يس  
 ثم الصلاة والسلام ثم معاذ على رسول الله خير من غيره  
 والله وحسب الثقات السالكين سبب النبوة ١٨  
 حافظت شهر النهد ابرجا وطلع البعز امير الجاه

تم بحمد الله وحسنونه  
 صل الله على سيدنا محمد  
 وعلى اله





[www.ical.ir](http://www.ical.ir)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

وَسَلَّمَ  
أَيْدِ ابْنِ الْحَرَمِ صَاحِبِ عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
وَحَيْمَرِ أَفْسَاهُ الْحَدِيثِ كَثِيرٌ وَكَانَ أَحَدَ أَتَمِّ حُرَرِهِ  
أُولَئِكَ الصَّيِّحُ وَهُوَ مَا تَقُلُّ اسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يُعَلِّ  
يُزَوِّدُهُ عَدْلًا بِطَعْنِ مِثْلِهِ مَعْتَمِدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ  
وَالْحَسْرَةُ مَعْرُوفَةٌ كَرَفَاؤُنَا رَجَالَهُ لَا كَالصَّيِّحِ الشَّهْرَةِ  
وَكَامَا عَرَبِيَّةُ الْحَسْرِ فَصْرٌ بِهِ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَفْسَاهُ مَا كَثُرَ  
وَمَا أَضْيَفُ لِلنَّبِيِّ أَمْ رَفُوعٌ وَمَا التَّابِعُ هُوَ الْمَقْصُوعُ  
وَأَمَّا سَنَدُ الْمُتَقَرِّبِ إِلَى السَّنَدِ مِنْ رَأْيِهِ حَتَّى يُصْطَبِعَ وَلَمْ يَبِينِ  
وَمَا بِسْمِ اللَّهِ كَرَأْيِهِ يُتَقَرَّرُ (سَنَادُهُ لِلْمُصْطَبِعِ بِمَا تَقُلُّ  
مَسْلُوقًا مَا عَلِمَ وَصَدَّقَ مِثْلًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْقَائِمِ

الخط

كَذَا كَفَدَ حُدُوثِهِ فَأَمَّا أَوْ بَعْدَ أَنْ حُدُوثُهُ تَبَسُّمًا  
كَزَيْمَرٍ وَثَبِيرٍ وَثَلَاثَةَ مَشْهُورٍ مَرُورٍ بِوَفْوٍ مَا ثَلَاثَةَ  
مَعْتَمِدٍ كَعَرَسَعِيٍّ عَرَّوْمٍ وَمَبْعَعٍ مَا فِيهِ رَأْيٌ لَمْ يُسَمِّ  
وَكَامَا قُلْتُ رَجَالَهُ عَمَلًا وَضَعَهُ فِي الْأَخْبَارِ فَذَكَرْنَا  
وَمَا أَضْيَفُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ فَوَائِدٍ هُوَ مَقْصُودٌ زَكْرٌ  
وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّابِرُ سَطْرٌ وَفَلَا غَرِيبٌ مَا رَوَى رَأْيَهُ  
وَكَامَا لَمْ يُتَقَرَّرْ بِإِسْنَادِهِ مَقْصُوعٌ الْأَوْصَالُ  
وَأَمَّا حُضْرُ السَّافِطِ مِنْهُ أَشَارٌ وَمَا تَقُولُ لِسَانِ عَارِ  
الْأُولَى الْأَسْفَاطُ لِلشَّيْخِ وَارِ يَنْفَعُ عِيَّ مَرْفُوعُهُ بِعَرَوَاتِ  
وَالثَّانِي لَا يَسْفُطُهُ لِكَرِيحِهِ أَوْ صَافٍ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرُ  
وَمَا يَنْزِلُ ثَقْفَةً بِهِ كَمَلًا بِالشَّائِعِ وَالْمَقْلُوبِ فَمَا تَلَا  
أَيْدِ الرَّأْيِ مَا جَرَأَ فَمَسْمُورٌ وَقَلْبُهُ اسْنَادٌ لِمَتْرَفِ مَسْمُورٍ

٩

